

معايير نقد الرواية الضعيفة وقطبيقاتها

أحمد المجتبى بانقا

بين يدي الموضوع: اقتضت طبيعة الموضوع تقسيمه إلى ثلاثة مباحث:

البحث الأول:

استعرضت الدراسة فيه ضبط المعنى المراد بالضعف تحت عنوان: "حد الرواية الضعيفة" وذلك باستقراء التعريفات العلمية لمعنى الرواية الضعيفة وتحليلها ودراستها، ومناقشة الغموض الذي طرأ على بعضها مع محاولة إضفاء تعديلات اصطلاحية على تعريف الضعف.

وقد ألمح الإمام السيوطي لذلك بقوله: "... والمردود لا حاجة إلى تقسيمه لأنَّه لا ترجيح بين أفراده، واعتراض عليهم بأن مراتبه أيضاً متفاوتة فمنه ما يصلح للاعتبار، وما لا يصلح. ... فكان ينبغي الاهتمام بتمييز الأول من غيره..."). وعلى ذلك تقترح الدراسة أن يُفرقَ التعريف الاصطلاحي بين الضعف: أي "المعتبر" - حتى يستوعب مذاهب العلماء المتباعدة في حكم العمل به - وتعريفه هو: "ال الحديث الذي فقدَ بعض صفات الحديث المقبول مع إمكان الاعتبار". وبين "الواهي" (٢): أي "الضعف غير المعتبر" وتعريفه هو: "ال الحديث الذي فقدَ صفة من صفات الحديث المقبول، أو الحديث المعتبر" ، وذلك لتحقيق فائدتين عظيمتين:

الأولى: استيعاب التباين بين العلماء في التعامل مع الرواية الضعيفة.

-١ ... والصالح للاعتبار إما أن يكون من قبيل الحسن لغيره وهو بذلك داخل في قسم المقبول وهو في ذاته من أعلى مراتب الضعف ...، انظر: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تدريب الراوي، تحقيق:

عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، (د. ت)، ج ١، ص ٦٢.
-٢ "وإذا قالوا مترون الحديث أو واهيه أو كذاب فهو ساقط لا يكتب حديثه ولا يعتبر به ولا يستشهد..." :
المصدر السابق، ج ٣، ص ٣٤٦ - ٣٤٧.

والثانية: مراعاة تطبيقات الضوابط العلمية عند العمل بالحديث الضعيف الذي اشتهر جوازه عند جمهور المحدثين وغيرهم، فإخراج الواهي من ضمن دائرة الضعف يجعل أمر الخلط في الحديث النبوي الشريف أمراً في غاية الصعوبة إن لم يكن متعذراً، ويساعد بدوره على صيانة تراث السنة النبوية والذي يؤدي بدوره إلى صيانة التشريع الإسلامي في جانبي النظرية والتطبيق.

البحث الثاني: مقاييس رد الرواية:

بيّنت فيه الشروط والأسباب المعتبرة في رد الرواية وحدّدت فيه بالتفصيل درجات الرد على تفاوتها لتنبّلور من خلالها التقسيمات المقترحة للتفرقة بين الضعف والواهي اصطلاحياً.

البحث الثالث: المعايير المنهجية في حكم العمل بالرواية الضعيفة:

وبيّنت فيه مذاهب العلماء في حكم العمل بالحديث الضعيف، واستعرضت فيه أدلةهم التي استندوا عليها في قبول أو رد الرواية الضعيفة، واستظهرت فيه مذهب الإمام أحمد بن حنبل، وناقشت أدله ومقصوده منها وذلك لما شُهِرَ عنه قبوله للرواية الضعيفة حتى في مجال الأحكام. واستعرض البحث نماذج تطبيقية فقهية عاملة في مجال الرواية الضعيفة، وَخُتِّمَ الدراسة بنتائج البحث المتوصل إليها، وبعض التوصيات ذات الصلة. والله ولـي التوفيق والسداد.

معايير نقد الرواية الضعيفة وتطبيقاتها

مداخلة:

أصبح يدور في أذهان كثير من المسلمين جواز العمل بالحديث الضعيف دون النظر في الضوابط العلمية المصطلح عليها، فضلاً عن ذلك فإن بطون المؤلفات في فنون كثيرة من التخصصات الإسلامية^(٣) لا تخلو من الحديث الضعيف الذي يرد فيها على سبيل الاستشهاد تدعيمها لمسألة من المسائل أو قضية من القضايا، وكان لهذه القضية أثرٌ ظاهرٌ في فهم التراث الإسلامي، احتاج بعده للنظر والتحري.

٣- أُجْرِيَت دراسة تطبيقية على كتاب الإتقان في علوم القرآن الجزء الأول فكانت النتيجة كالتالي، الحديث المرفوع وهو ضعيف نسبته ٤٤,٥٪، الوقوف الضعيف نسبته ٤٧,٨٪، والمقطوع الضعيف نسبته ٤٢,١٪، هذه النسبة مأخوذة من أطروحة دكتوراه بعنوان الإتقان في علوم القرآن، للإمام السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ، الجزء الأول - تخرج دراسة، سنة: ٢٠٠٠م، إعداد: أحمد المجتبى بانقا، جامعة أم درمان الإسلامية - السودان، ص ٦٠٣.

ويشير لذلك ابن الجوزي بقوله: "... فلما نظرت في التعاليل رأيت بضاعة أكثر الفقهاء في الحديث مزاجة يعول أكثرهم على أحاديث لا تصح ويعرض عن الصاحب، ويقلد بعضهم بعضا فيما ينقل... ولقد رأيت بعض الأكابر من الفقهاء يقول في تصنيفه عن الألفاظ قد أخرجت في الصحاح لا يجوز أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذه الألفاظ ويرد الحديث الصحيح ويقول هذا لا يعرف...، وألّوْمُ عندي منن قد لُمْتُه من الفقهاء جماعة من كبار المحدثين عرّفوا صحيح النقل وسقيمه وصنّفوا في ذلك، فإذا جاء حديث ضعيف يخالف مذهبهم بيّنوا وجه الطعن فيه وإن كان موافقاً لمذهبهم سكتوا عن الطعن فيه وهذا ينبي عن قلة دين وغلبة هو"^(٤). وكذا يقول الإمام ابن تيمية: "... كما يوجد ذلك في مصنفات الفقهاء فإن فيها من الأحاديث والآثار ما هو صحيح، ومنها ما هو ضعيف، ومنها ما هو موضوع، فال موجود في كتب الرقائق والتصوّف من الآثار المنقوله فيها الصحيح، وفيها الضعيف، وفيها الموضوع، وهذا أمر متفق عليه بين جميع المسلمين... بل نفس الكتب المصنفة في الحديث والآثار فيها هذا وهذا، وكذلك الكتب المصنفة في التفسير .. مع أن أهل الحديث أقرب إلى معرفة المنقولات وفي كتبهم هذا وهذا فكيف غيرهم.."^(٥).

إن التعامل مع الرواية الضعيفة من غير مراعاة لضوابطها المنهجية أدى - كما تبيّن ذلك في قوله الإمامين - ويؤدي بدوره إلى ضعف الضوابط العلمية في فهم التراث الإسلامي الذي يُعَوَّل بالدرجة الأولى على الحديث النبوي الشريف باعتباره هو المبين والمفصّل والمفهوم للقرآن الكريم. والباحث في قضايا المجتمع في التشريع والمعاملات بناءً على دور النبي صلى الله عليه وسلم في البناء المتكامل والتصور الأمثل للمجتمع في الفكر والمنهج.

ولقد بذل علماء الحديث جهداً مباركاً في وضع ضوابط منهجية للتعرّيف بالرواية الضعيفة من حيث الحد لها^(٦)، والتعامل معها قبولاً وردّاً وفق استقراءً تاماً وترعرع مع عصر النقد الحديسي.

-٤- أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي: *التحقيق في مسائل الخلاف*، تحقيق: مسعد عبد الحميد محمد السعدني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ، ج ١، ص ٢٢-٢٤.

-٥- أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني: *الاستقامة*، تحقيق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود، المدينة المنورة، ط ١٤٠٣هـ، ج ٢، جزء ٢، ص ٦٧-٦٩.

-٦- أطّلب الأئمة في إحصاء أنواع الحديث الضعيف إذ بلغ به أبو حاتم بن حبان خمسين قسماً إلا واحداً، وذكر ابن الملقن أن أنواعه تزيد على المئتين، وقال الكتани: "من أهم أنواع العلوم تحقيق معرفة الأحاديث النبوية .. معرفة متونها وأسانيدها وما يتعلّق بهما ودليل ذلك أن شرعنا مبني على الكتاب العزيز والسنة المروية وعلى السنن مدار أكثر الأحكام الفقهية لأن أكثر الآيات الفروعية مجملة وبيانها في السنن

فَمَرَّ عِلْمُ الْحَدِيثِ بِمَرَاحِلٍ تَنْوَعَتْ فِي طُرُقِهَا لِلْحَفَاظِ عَلَى الْحَدِيثِ فَفِي عَصْرِ الرِّسَالَةِ وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ ظَهَرَانِي الصَّاحَابَةِ لَمْ يَكُنْ شَمَّةً حَاجَةً لِمَعْرِفَةِ الصَّحِيفِ مِنْ غَيْرِهِ . وَلَكِنْ بَعْدَ نَشَاطِ حَرْكَةِ الدِّسَّ وَالوَضْعِ وَالتَّوْهِينِ فِي الْحَدِيثِ أَصْبَحَتِ الْحَاجَةُ مَاسَّةً لِتَأطِيرِ مَسَائِلِ الْحَفَاظِ عَلَيْهِ ، فَتَوَسَّعَتْ حَرْكَةُ التَّدُوينِ وَتَمْرَحَتْ بِمَرَاحِلٍ مُنْتَظَمَةٍ حَقَّقَتْ حَفْظَهُ . وَمَا أَنْ جَاءَ عَصْرُ الْإِمَامِ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحْمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَالْحَدِيثُ قَدْ تَضَافَرَتْ دَوَاعِيهِ لِكَشْفِ الْغُثَّ فِيهِ مِنَ السَّمِينِ^(٧).

ثُمَّ أَصْبَحَ الْبَحْثُ فِي تَخَصِّصَاتِ الْحَدِيثِ بِمُخْتَلِفِ أَنْوَاعِهِ حِيثُ أَفْرَدَتْ كَتَبَ خَاصَّةً بِالْعُسُوفِ وَمِرْوِيَّاتِهِمْ ، فَضَلًا عَنِ التَّصْنِيفِ فِي الصَّحِيفِ ، وَالْحَسَنِ ، وَالْعَسِيفِ ، ثُمَّ بَحْثُوا عَنِ اسْبَابِ الْعُسُوفِ بِنَاءً عَلَى الشَّرُوطِ الَّتِي التَّزَمُوا هَا فِي الْحَدِيثِ الْمُقْبُولِ^(٨) . قَالَ ابْنُ قَتِيبَةَ : "... فَأَمَا أَصْحَابُ الْحَدِيثِ فَإِنَّهُمْ تَقْسِمُونَ الْحَقَّ مِنْ وَجْهِهِ ، وَتَتَبَعُوهُ مِنْ مَظَانِهِ ، وَتَقْرَبُوا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى بِاتِّبَاعِهِمْ سُنُنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَطَلَبُهُمْ لِأَشَارَةِ وَأَخْبَارِهِ بِرَا وَبِحَرَا وَشَرْقاً وَغَرْبَاً بِرَحْلِ الْوَاحِدِ مِنْهُمْ رَاجِلًا مَقْوِيًّا فِي طَلَبِ الْخَبَرِ الْوَاحِدِ أَوِ السَّنَةِ الْوَاحِدَةِ حَتَّى يَأْخُذُهَا مِنَ النَّاقِلِ لَهَا مَشَافِهَةً ، ثُمَّ لَمْ يَزَالُوا فِي التَّنْقِيرِ عَنِ الْأَخْبَارِ وَالْبَحْثِ لَهَا حَتَّى فَهَمُوا صَحِيحَهَا وَسَقَيَّمُهَا وَنَاسَخُهَا وَمَنْسُوخُهَا ، وَعَرَفُوا مِنْ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْدُّكَرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ» (سُورَةُ النَّحْلِ ، الآيةُ : ٤٤) ، وَقَدْ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ مِنْ شَرْطِ الْمُجْتَهِدِ مِنَ الْقَاضِيِّ وَالْمُفْتَيِّ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِالْأَحَادِيثِ الْمُتَعَلِّقةِ بِالْأَحْكَامِ فَثَبَّتَ أَنَّ الْاِشْتِغَالَ بِالْحَدِيثِ مُتَأْكِدٌ وَأَنَّهُ مِنْ أَفْضَلِ أَنْوَاعِ الْخَيْرَاتِ وَآكِدِ الْقَرِيبَاتِ ، وَقَدْ قَالَ سَفِيَّانُ الثُّوْرَيِّ : مَا أَعْلَمُ عَمَلاً أَفْضَلُ مِنْ طَلَبِ الْحَدِيثِ لَا أَرَادَ بِهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَ ... وَكَيْفَ لَا يَكُونَ كَذَلِكَ وَهُوَ مَعَ مَا ذَكَرْنَا مِنْ شَيْءٍ عَلَى بَيَانِ حَالِ أَفْضَلِ الْخَلْقِ سَيِّدُنَا مُحَمَّدُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَقَدْ كَانَ شَأنَهُ فِيمَا مَضِيَ عَظِيمًا وَأَمْرَهُ مَفْخِمًا جَسِيمًا عَظِيمًا جَمْوَعُ طَلْبَتِهِ رَفِيعَةً مَقَادِيرَ حَفَاظَهُ وَحَمْلَتِهِ وَكَانَ أَكْثَرُ اِشْتِغَالِ الْعُلَمَاءِ فِي الْأَعْصَارِ الْمَاضِيَّةِ بِهِ ... ، مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْكَتَانِي ، الرِّسَالَةُ الْمُسْتَطْرِفَةُ ، تَحْقِيقُ : مُحَمَّدُ الْمُنْتَصَرُ مُحَمَّدُ الزَّمْزَمِيُّ الْكَتَانِيُّ ، دَارُ الْبَشَارَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ ، بَيْرُوتُ ، طِّ٤ ، ١٩٨٦ م ، ص ٢١٩ .

هَذَا أَوَّلُ تَدوِينِ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ ، أَمَا تَقْيِيدُ الْحَدِيثِ فَإِنَّهُ وَقَعَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَنْقُطِعْ بَعْدَ وَفَاتَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَعِلَّ مَا دَفَعَ الْخَلِيلَةَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ لِذَلِكَ خَوْفَهُ مِنْ دُرُوسِ الْعِلْمِ وَذَهَابِ الْعُلَمَاءِ كَمَا وَضَعَ ذَلِكَ فِي رِسَالَتِهِ الَّتِي وَجَهَهَا لِأَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ ، وَالْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، وَابْنِ شَهَابِ الْزَّهْرَى ، اَنْظُرْ : مُحَمَّدُ عَجَاجُ الْخَطِيبُ ، السَّنَةُ قَبْلُ التَّدُوينِ ، دَارُ الْفَكْرِ ، بَيْرُوتُ ، طِّ٥ ، ١٩٩٣ م ، ص ٣٢٨ - ٣٣٣ .

الشُّرُوطُ الْمُعْتَبَرَةُ فِي حَدِيثِ الْمُقْبُولِ (الصَّحِيفَ وَالْحَسَنِ) سَتَّةٌ : اِتْصَالُ السَّنَدِ ، عَدَالَةُ الرِّوَاةِ ، ضَبْطُ الرِّوَاةِ ، عَدَمُ الشَّذْوَذِ ، وَعَدَمُ الْعَلَةِ ، وَجُودُ الْعَاضِدِ فِي حَالَةِ الْعُسُوفِ الْيَسِيرِ لِيَتَرَقَّى بَعْدَ الْحَدِيثِ مِنَ الْمَرْدُودِ إِلَى الْمُقْبُولِ .

خالفها من الفقهاء إلى الرأي فنَبَهُوا على ذلك... وقد يعيبهم الطاعنوُن بحملهم الضعيف وطلبهم الغرائب في الغريب الداء، ولم يحملوا الضعيف والغريب لأنهم الخوانق حقاً بل جمعوا الغث والسمين والصحيح والسبق ليميزوا بينهما ويدلُّوا عليهما وقد فعلوا ذلك^(٤).

وهذا البحث بمثابة إحياء وجمع وتفعيل لضوابط المحدثين في تعاملهم مع الرواية الضعيفة التي ساهم التساهل فيها - في منهج بعض المحدثين وأهل العلم من الفقهاء وغيرهم - في استشارة الجهل بتلك الضوابط التي وضعت أساساً لصيانة حديث النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو في الوقت ذاته تبيان لمنهجية علم الجرح والتعديل ودورها في وضع مناهج منضبطة عاملة في مجال الرواية الضعيفة حداً وسبباً وعملاً، والتي على أساسها يتبيَّن القول الراجح فيها قبولاً وردًا، ومن ثم فهو باحث في منهجية مقارنةٍ بين النظرية والتطبيق لتلك الضوابط العاملة في مجال الروايات الضعيفة.

وبناءً على ذلك فإن نقاط النقاش التي سيتضمَّنها البحث تدور حول الآتي:

- التعرُّف على حدّ الحديث الضعيف وذلك بمناقشة تَبَيَّنَ آراء العلماء في حدّ الضعيف، وهذا من الأهمية بمكان حيث إن درجات الضعف تتفاوت كما أن درجات الصحيح تتفاوت وعليه فإن ضابط العمل بالرواية الضعيفة مُتوَقَّفٌ في الأساس على درجة الضعف، وسبب الضعف، ... ومن ثم بلوغه تلك الآراء وفق ما يترجح عقلاً ونقاً.
- بيان مقاييس ردّ الرواية؛ والبحث في المقاييس المعيارية تتأثر أهميته في النظر في الصفة التي افتقدتها الحديث الضعيف، وانقسم وفقها إلى صُورٍ ودرجاتٍ صارت هي مقومات أساسية في تحديد ضوابط التعامل مع الرواية الضعيفة عملاً وترقيةً.
- بيان ضوابط قبول ردّ الرواية وذلك بتحرير مسائل الخلاف الباحثة في آراء العلماء في العمل بالحديث الضعيف هل هي الرد المطلق؟ أم القبول المشروط؟ وفي هذه النقطة تتبلور ثمرة البحث، إذ المراد بيان حال التعامل مع الأحاديث الضعيفة.
- وما له ارتباط أساس ويعُدُّ نتيجة من نتائج هذا البحث بيان مدى تأثير التراث والفكر الإسلامي بتطبيقات الرواية الضعيفة - الواهية والمنكرة - الناتجة عن تفريط كثير من العلماء في الالتزام بالشروط التي انتهجهما المجيذون للعمل بالضعف - كابن الجوزي في كتابه ذم الهوى، والذهبي في الكبائر، والمنذري في القرغيب والترهيب وإن كان قد نَبَهَ على درجتها ... وهلم جراً - والتي يغلب

- عبد الله بن مسلم بن قتيبة، تأویل مختلف الحديث، تحقيق: محمد زهري النجار، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٢م، ج ١، ص ٧٣-٧٤.

على الظن أن سبب شيوخها وانتشارها تجويز العمل بالضعف في فضائل الأعمال والترغيب والترهيب والزهد، والرقائق، والقصص مما لا يتعلّق به حكم شرعي من الأحكام الخمسة من حلّ أو حمرة أو كراهة أو إيجاب أو استحباب.

ونسبة لتفاوت الأسباب الناتجة عن الشروط التي افتقدتها الحديث وصار على وفقها مندرجات

تحت مسمى الضعف، فقد تبلورت تلك النتائج في عدد من الأسئلة:

- هل العمل بالحديث الضعيف واجبٌ مهما تفاوت درجاته في الضعف؟ أم أن العمل به جائز في جانب من جوانب القضايا الإسلامية كفضائل الأعمال دون الحال والحرام والأحكام ؟
- هل الضعف لا يصلح أن يكون مصدراً شرعاً لأي مسألة من مسائل الدين الإسلامي؟
- ما مدى تأثر التراث الإسلامي بهذا الخلاف وتطبيقاته؟
- ما النتائج المترتبة على واقع الأمة ومصادرها التشريعية؟

هذه الأسئلة بمثابة ضوابط باحثة في كيفية التعامل مع الحديث الضعيف، وهذا ما تصبو الدراسة من محاولة طرح الموضوع على بساط البحث بعون الله تعالى.

أولاً: حد الرواية الضعيفة:

ترتّكز قضية التعامل مع الروايات الضعيفة - على اختلاف درجاتها - في الأساس على تحديد المفهوم الدقيق لمعنى الضعف حيث اختلفت أقوال العلماء في حدّ الحديث الضعيف كالتالي:

قال الإمام السيوطي: "ما لم يجمع صفة الصحيح أو الحسن... تبعاً لابن الصلاح، وإن قيل إن الاقتصار على الثاني أولى لأن ما لم يجمع صفة الحسن فهو عن صفات الصحيح أبعد" (١٠).

أما عبارة ابن الصلاح التي أشار إليها الإمام السيوطي فهي قوله: "كل حديث لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح، ولا صفات الحديث الحسن فهو حديث ضعيف" (١١)، وهو قول جماعة من المحدثين وغيرهم كابن جماعة في المنهل الروي وزاد فيه: "وتفاوت درجاته في الضعف بحسب بعده من شروط الصحة كما تفاوت درجات الصحيح بحسب تمكنه منها" (١٢)،

-١٠ تدريب الراوي، مصدر سابق، ص ١٧٩.

-١١ عثمان بن عبد الرحمن بن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح، توثيق وتحقيق: بنت الشاطئ، عائشة عبد الرحمن، مطبعة دار الكتب، مصر، ١٩٧٤م، وانظر: تدريب الراوي، ج ١، ص ١٧٩.

-١٢ محمد بن إبراهيم بن جماعة: المنهل الروي، تحقيق: محي الدين رمضان، دار الفكر، دمشق، ط ٢، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، ص ٣٨.

وبه قال الأمير الصناعي^(١٣).

وعرّفه الجرجاني بقوله: "الضعيف ما يكون في ثبوته كلام كقرطاس بضم القاف وكسرها، والضعف من الحديث ما كان أدنى مرتبة من الحسن وضعفه يكون تارة لضعف بعض الرواة من عدم العدالة أو سوء حفظ أو تهمة في العقيدة، وتارة بعيل آخر مثل الإرسال والانقطاع والتلذليس"^(١٤)، وهو المنقول عن ابن دقيق العيد: "ما نقص عن درجة الحسن"^(١٥). وبه قال الإمام البيقوني كما هو في منظومته:

وكلُّ ما عن رتبة الحُسْنِ قَصْرٌ
 فهو الضعيف وهو أقسام كثُرٌ^(١٦).
وقيل الحديث الضعيف: ما فقد شرطاً من شروط الحديث المقبول^(١٧).

ولعل تعريف الإمام ابن دقيق العيد، والبيقوني، والجرجاني أولى لأن ما لم يجمع صفة الحسن فهو عن صفات الصحيح أبعد^(١٨). إلا إذا قصد ابن الصلاح بأن كل صحيح حسن، وهذا ما وأشار إليه في قوله: "ومن أهل الحديث من لا يفرد نوع الحسن و يجعله مندرجًا في نوع من أنواع

-١٣ محمد بن إسماعيل الأمير الصناعي: *سبل السلام*، تحقيق: محمد عبد العزيز الخولي، دار إحياء التراث الإسلامي، بيروت، ط ٤، ١٣٧٩هـ، ج ١، ص ١٨.

-١٤ علي بن محمد الجرجاني: *التعريفات*، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ، ج ١، ص ١٨٠.

-١٥ تقى الدين بن دقيق العيد: *الاقتراح في بيان الاصطلاح*، دار الكتب العلمية، بيروت، توزيع دار الباز للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، ١٩٨٦م، ص ١١.

-١٦ عمر بن محمد بن فتوح البيقوني: *المنظومة البيقونية*، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مركز الخدمات والأبحاث الثقافية، بيروت، ١٩٨٧م، ص ٧.

-١٧ انظر: نور الدين عتر، *منهج النقد في علوم الحديث*، دار الفكر، دمشق - دار الفكر المعاصر، بيروت، ١٩٩٧م، ص ٢٨٦.

-١٨ إن القول في حد الضعيف بأنه ما قصر عن درجتي الصحيح والحسن فيه إشكال بالنسبة لشرط الضبط، حيث إن الضبط الخفيف استقر تعريف العلماء له بالحسن لذاته، عليه فإن الحديث الذي فقد تمام الضبط يندرج تحت مسمى الحديث الحسن لذلك كان الصواب في حد الضعيف هو ما قصر عن صفات الحديث الحسن، انظر تدريب الراوي، ج ١، ص ١٠٥، الصناعي، *توضيح الأفكار*، تحقيق: محمد حyi الدين عبد الحميد، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، د. ت، ج ١، ص ٢٤٨، *منهج النقد*، ص ٢٨٦.

الصحيح لاندراجه في أنواع ما يحتاج به^(١٩)، أما التعريف الثالث - ما فقد شرطا من شروط الحديث المقبول - لا يختلف في محتواه عن التعريف الثاني "ما فقد شرطا من شروط الحسن".

وبالبحث التفصيلي في حد الحديث الضعيف الذي يتوقف وجوده أساسا على فقد صفة من صفات القبول الستة - أعني اتصال السند، العدالة، الضبط، المتابعة في المستور، عدم الشذوذ، عدم العلة - أو فقد بعضها، أو كلها، فإن التعريف التفصيلي للحديث المردود يتوقف على تلك الصفات. والذى أرى على ما بدا لي أن يفرق اصطلاحاً فيه بين الضعيف والواهى من الروايات^(٢٠). حيث إن إدراج الواهى ضمن الضعيف كان لأسباب عديدة أبرزها: الضرورة الاصطلاحية أي حتى يكون التعريف جاماً مانعاً يشمل كل مردود على تفاوت درجاته - كما هو مبين في التعريف أعلاه - وإن فالواهى من الروايات لا يشبه الضعيف في جانب جواز العمل، أو إمكان الترقية. أضف إلى ذلك أن وجود الواهى ضمن الضعيف اصطلاحاً من أجل تمييزه عنه صيانة للشريعة الإسلامية وذلك بالتبين عليه تلك النصوص الواهية، وهذا ما بيّنه العلماء المجيرون للعمل بالضعف في فضائل الأعمال حيث اشترطوا في الضعيف المعتبر أن لا يكون شديد الضعف.

وبعد أن ثبت أن التزام شروط وضوابط الأئمة في جواز العمل بالرواية الضعيفة - كما أسلفنا في المقدمة - كان غير منضبط أصبح من الضروري بمكان إخراج تلك الأحاديث التي تدرج تحت تلك المحترزات التي اشترطها العلماء وهي ما يُمثّل له بالواهى من الروايات. وقد أشار الإمام السيوطي لهذا الرأي في تدربيه: ... فمنه ما يصلح للاعتبار وما لا يصلح ... فكان ينبغي الاهتمام بتمييز الأول عن غيره^(٢١).

وعلى ذلك فالذى أقترحه أن يكون تعريف الضعيف هو: "الحديث الذى فقد بعض صفات

-١٩ مقدمة ابن الصلاح، ص ١١٥ ، وعزا هذا الرأي للحاكم والخطيب أبو بكر وغيرهم، ومنهم من أطلق لفظ الصحة على الكتب الخمسة، ومنهم من أطلق الصحيح على سنن الترمذى، ومنهم من أطلقه على سنن النسائي. ولقد كان في منهج الأقدمين أن الحديث ينقسم إلى قسمين صحيح وضعيف، وهذا هو المشهور عن الإمام أحمد وأبي داود، وأدخلوا الحسن ضمن دائرة الحديث الصحيح.

-٢٠ وذلك أن عدم مراعاة ضوابط العمل بالحديث الضعيف أضرَّ كثيراً بتلك المناهج بل ساهم بشكل واضح في انتشار الأحاديث الواهية تحت ذريعة جواز العمل بالضعف في فضائل الأعمال، كما مرّ سابقاً في قولى الإمامين ابن تيمية وابن الجوزي.

-٢١ انظر: ص ٢ من هذا البحث.

الحديث المقبول مع إمكان الاعتبار”^{٢٢}، والواهي: ”ال الحديث الذي فقد صفة من صفات الحديث المقبول أو الحديث المعتبر.”

وحتى تتبلور صورة المقترح - أي التفريق بين الضعيف والواهي اصطلاحا - بشكل جلي يمكن النظر في جهود العلماء في تقسيمهم للحديث الضعيف تفصيلا؛ فابن حبان قسمه إلى نحو من خمسين، ثم قسمه ابن الصلاح بدوره باعتبار فقد صفة من صفات القبول الستة، فبلغت فيما ذكره العراقي في شرح الألفية اثنين وأربعين قسما، ووصله غيره إلى ثلاثة وستين... وجمع شرف الدين المناوي كراسة وَنَوْعَ فيها ما فقد الاتصال إلى ما سقط منه الصحابي أو واحد غيره أو اثنان، وما فقد العدالة إلى ما في سنته ضعيف أو مجهول، وقسمها بهذا الاعتبار إلى مائة وتسعة وعشرين قسما باعتبار العقل، وإلى واحد وثمانين باعتبار إمكان الوجود وإن لم يتحقق وقوعها^{٢٣}، وذكر الأستاذ عتر: أن الأستاذ السماحي أوصله إلى عشرة وخمسين قسم مع إمكان الزيادة.


ولكن العلماء بالرغم من اجتهاداتهم في إحصاء التقسيمات للحديث الضعيف إلا أنهم لم يفردوا كل أنواعه بتعرifات، خاصة ولعل البحث في الشروط والأسباب هي ضوابط معيارية لتقدير

-٢٢- ويمكننا أن نستند في قولنا بهذا الاصطلاح على أقوال طائفة من الأئمة والتي أشار إليها ابن جماعة بقوله: ”... أما الفاظ الجرح فتراتب أولها أدناها لين الحديث، فهذا يكتب حديثه وينظر اعتبارا، .. ومثله مقارب الحديث مضطرب أو لا يحتاج به أو مجهول قال الدارقطني: ”إذا قلت لين الحديث لم يكن ساقطا ولكن مجروها بشيء لا يسقطه عن العدالة، الثانية ليس بقوى كال الأول لكنه دونه قلت ومثله ليس بذلك أو ليس بذلك القوى، الثالثة ضعيف الحديث هو دون الثاني لا يطرح بل يعتبر قلت ومثله فيه ضعف في حديثه ضعف، الرابعة مترون الحديث أو ذاهب الحديث أو ... كذاب فهذا ساقط لا يكتب عنه شيء والله أعلم” المنهل الروي، ص ٦٥-٦٦، وأورد الخطيب فيها: ... إذا قيل إنه صدوق أو محله الصدق أو لا يأس به فهو من يكتب حديثه وينظر فيه وهي المنزلة الثانية وإذا قيل شيخ فهو بالمنزلة الثالثة يكتب حديثه وينظر فيه إلا أنه دون الثانية، وإذا قيل صالح الحديث فإنه يكتب حديثه للاعتبار، وإذا أجابوا في الرجل بلين الحديث فهو من يكتب حديثه وينظر فيه اعتبارا، وإذا قالوا ليس بقوى فهو بمنزلة الأول في كتب حديثه إلا أنه دونه وإذا قالوا ضعيف الحديث فهو دون الثاني لا يطرح حديثه بل يعتبر به. وإذا قالوا مترون الحديث أو ذاهب الحديث أو كذاب فهو ساقط الحديث لا يكتب حديثه وهي المنزلة الرابعة: انظر: أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، تحقيق: أبو عبد الله السورقي، وإبراهيم حمدي المدنى، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، (د. ت)، ج ١، ص ٢٣.

-٢٣- انظر: تدريب الرواية، ج ١، ص ١٧٩.

الروايات(٤) حيث إن البحث في صفات الحديث المقبول نفسها تُعدُّ صفات مُعرَّفةً بالحديث الضعيف في حالة عدمها.

ويمكننا من خلال الرسم التخطيطي أن نشير إلى أهم أنواع الحديث الضعيف التي فصلها العلماء مرتكزين في ذلك على الصفات المشروطة في الرواية المقبولة.



يتبيّن مما سبق أن العلماء بوضعهم لتلك الضوابط في حد الرواية المردودة صارت بمثابة منهج قياسي لقانون الرواية، ومن ثمَّ فهمْ بهذه الضوابط اعتنوا بتفصيل أكثر أنواع الحديث الضعيف أهمية

وذلك لتحقيق أهداف أهمها:

- إمكانية العمل - على رأي من يرى جوازه بالحديث الضعيف - وفق ضوابط المجيزين للعمل بالضعف، وهذا ما يتبيّن تباعاً في هذا البحث بعون الله تعالى.
 - إمكانية الترجيح عند تعارض الأدلة سلباً وإيجاباً.
 - إمكانية الجبر والترقية فإن كان من جهة سوء حفظ، أو اختلاط، أو تدليس مع الصدق والديانة يجبر بتعدد الطرق، وإن كان من جهة اتهام بالكذب، أو الشذوذ، أو فحش الخطأ لا يجبر بتعدد الطرق والحديث محکوم عليه بالضعف،... وعلى ذلك ينبغي أن يحمل ما قيل إن لحقه الضعف بالضعف لا يفيده قوله^(٢٥).
 - معرفة الواهي من الرواية لتحقيق غاية عظيمة، وهي صيانة التشريع من التحرير.
ولذلك انبنت أكثر تفصيات الحديث الضعيف على نقد الرجال من ناحيتي الضبط والعدالة، وهو ما يسمى بالطعن في الراوي وهذا ما يدور في قضايا المحور التالي بعون الله تعالى.
- ثانياً: مقاييس رد الرواية:**

إن المقاييس المعيارية ذات النهج المعتبر التي استعملها العلماء في رد الرواية هي ذات الصفات المعتبرة في الرواية المقبولة إذا افتقد بعض عناصرها، والتي على أساسها وضعوا صوراً لأنواع الضعف وأصطاحها وفق تعاملهم مع هذه الصفات على أسماء: كالمتروك، والمنكر، والمدلس، والمرسل،.....، وأنواع تقع تحت مسمى الضعف بناءً على فقده لصفة من الصفات الستة العاملة في الرواية المقبولة، وما تمّحض عن ذلك التقسيم إلى صورة من صور الضعف انبنت عليه درجته، ومن ثم صارت هي مقومات أساسية في تحديد ضوابط التعامل مع الحديث الضعيف.

وهذه المقاييس انبنت في الأساس على أسباب كثيرة أرجعها العلماء في جملتها لسبعين اثنين طعن في الراوي - وهو الأساس في رد الروايات^(٢٦) - وسقط في السند ويتصح ذلك من الرسم

-٢٥ سيد حسن صديق القنوجي: الحطة في ذكر الصحاح الستة، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٥م، ط١، ص ١٢٥.

-٢٦ يشير الإمام ابن دقيق العيد إلى أن مقاييس نقد الرواية عند الفقهاء والأصوليين تعتمد على صفة عدالة الراوي عدالة مشترطة في قبول الشهادة على ما قرر في الفقه، وبالتالي فإن شرطي العلة والشذوذ فيما نظر على مقتضى مذهب الفقهاء، فإن كثيراً من العلل التي يعلل بها المحدثون الحديث لا تجري على أصول الفقهاء، انظر: الاقتراح، ص ٥.

التخطيطي السابق^(٢٧).

وبالتحليل والمناقشة لهذين السببين تندحر الملابسات وتنجلي مسألة الخلاف والاختلاف التي شابت الرواية الضعيفة، وباينت آراء العلماء في التعامل معها بين قابل مطلقاً وراد مطلقاً، وبين قابل بشرط، وحتى يكون البحث متاماً في جوانبه ينبغي تقديم نبذة مفصلة عن تلك الأسباب حتى يتتسّى لنا من خلالها الوصول لقواعد ذات منهجة منضبطة في التعامل مع الأخبار الضعيفة.

- **فالطعن في الراوي:** المراد به جرح الراوي باللسان والتكلم فيه من ناحية عدالته ودينه، ومن ناحية ضبطه وحفظه وتيقظه. وقد لخص الإمام ابن حجر وجوه الطعن في الراوي بقوله: "ثم الطعن إما أن يكون لكتاب الراوي، أو تهمته بذلك، أو فحش خلطه، أو غفلته عن الإتقان، أو فسقه، أو وهمه بأن يروي على سبيل التوهّم، أو مخالفته للثقات، أو جهالته، أو بدعنته، أو سوء حفظه بأن يكون ليس خلطه أقل من إصابته"^(٢٨). والطعن في الراوي هو الأساس الذي قامت عليه مسألة رد الرواية وقبولها، ويمكننا الوقوف تفصيلياً على تقييمات العلماء لجوه الطعن في الراوي:

- **ما يتعلق بجهالته:** وهي إما جهالة حاله مع معرفة عينه وفي قبول رواية مجهول الحال

-٢٧ وإن كان هذان السببان يعملان في مجال الإسناد فإن نقد المتن يُعد بمثابة نقد ضمني ونتيجة من نتائج نقد الإسناد حيث ضبط الإسناد هو الذي يصل بدوره إلى ضوابط منهجة في التعامل مع المتن الحديثية، ومثال ذلك تلك الأحاديث التي غلط فيها مسلم بن الحجاج كالحديث الذي رفعه أبو هريرة قال: "ثم أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فقال خلق الله عز وجل التربة يوم السبت، وخلق فيها الجبال يوم الأحد، وخلق الشجر يوم الاثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، وبث فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم عليه السلام بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر إلى الليل" وقع الغلط في رفعه وإنما هو من قول كعب الأحبار، كذلك قال إمام أهل الحديث محمد بن إسماعيل البخاري في التاريخ الكبير، وقاله غيره من علماء المسلمين كيحيى بن معين أيضاً، وهو كما قالوا لأن الله أخبر أنه خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام وهذا الحديث يقتضي أن مدة التخليق سبعة أيام والله تعالى أعلم - صحيح مسلم، باب ابتداء الخلق وخلق آدم عليه السلام، ج ٤، ص ٢١٤٩، حديث رقم: ٢٧٨٩، وانظر البخاري، التاريخ الكبير، ج ١، ص ٤١٣،
محمد بن أبي بكر بن القيم: المثار المنيف في الصحيح والضعف، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ٢، ١٩٨٣م، ص ٨٤.

-٢٨ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح علم الأثر، تحقيق وتعليق: عبد السميم الأنبيس وعاصم فارس الحرستاني، دار عمار، عمان، ط ١/١٩٩٩، ص ٢٣٠.

خلاف والأكثريّة من الجمهور ردّ روايته^(٢٩)، واختار ابن حجر التوقف فقال: ”والتحقيق أن رواية المستور ونحوه مما فيه الاحتمال لا يطلق القول بردّها ولا بقبولها بل هي موقوفة إلى استبانته حاله كما جزم به إمام الحرمين“^(٣٠). أما مجھول العین والإبهام فالراجح الرد لروایتهم^(٣١)، وتنتهي الجھالة بانتهاء سببها.

- ما يتعلق بعلاقة راويه: وتنطوي تحته أقسام خمسة:

* الكذب وحديثه يسمى الموضوع: والمراد به الكذب في حديث النبي صلی الله علیه وسلم، وهو أن يروي عن النبي صلی الله علیه وسلم ما لم يقله ولم يفعله ولم يقره متعمداً لذلك، ويرى الإمام أحمد والحميدی، والسعانی، وأبو بکر الصیرفی عدم قبول روايته وإن حسنت توبته^(٣٢)، واختار النووی^(٣٣) قبولها إن صحت توبته والقول الآخر ما أظنه المختار، والله أعلم بالصواب والسداد.

* التهمة بالكذب، وحديثه يسمى المتروك وهو من الأحاديث الواهية ويليه الموضوع في الانحطاط: قوله تعالى:

الأولى: أن يتفرد برواية يخالف فيها أصول الدين وقواعد العامة، ولم يكن في الإسناد متهم غيره كقول الذهبي، وابن حجر في أحمد بن محمد بن يحيى: ”لا أعرفه لكن روی عنه شیخ الإسلام الھروی خبراً موضوعاً ورواته سواه ثقات فهو المتهم به“^(٣٤).

-٢٩ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي: فتح المغيث، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣ھـ،

ج١، ص٣٢٠.

-٢٩

ابن حجر العسقلاني: نزهة النظر في توضیح نخبة الفكر في مصطلح علم الأثر، ص٥٠.

-٣٠

-٣١ انظر: فتح المغيث، ج١، ص٣١٥-٣١٦، وانظر: اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير الدمشقي، ص٨٧.

-٣٢ ونقل ابن جماعة عن الصیرفی قوله: ”من أسلقنا خبره من أهل النقل لکذب وجدناه عليه لم تُعدْ قوله بتوبة تظهر ومن ضعفناه لم يجعله قوياً بعد ذلك“، انظر: المنھل الروي، ص٦٧-٦٨.

-٣٣ أبو ذکریا یحیی بن شرف النووی: شرح النووی على صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٤٩٢ھـ، ٧٠/١.

-٣٤ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي: ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق الشیخ علی محمد معرض والشیخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٥م، ج١، ص٢٧٣، وأحمد بن علی بن حجر العسقلاني: لسان المیزان، تحقيق: دائرة المعارف الإسلامية، الهند، مؤسسة الأعلمی للمطبوعات، بيروت، ط٣، ١٩٨٦م، ج١، ص٢٥١.

الثانية: أن يعرف عنه الكذب في كلامه، وإن لم يظهر منه وقوع ذلك في حديث النبي ﷺ عليه وسلم^(٣٥).

* الفسق، وحديثه يسمى بالنكر وهو مردود غير مقبول^(٣٦): وهو من عرف بارتكاب كبيرة، أو بإصرار على صغيرة، وله مفهومان:

المفهوم الأول: ما تفرد به ضعيف لا يحتمل ضعفه لفسقه أو فحش غلطه أو كثرة غفلته^(٣٧).

المفهوم الثاني: ما رواه الضعيف مخالفًا فيه الثقة أو جمعاً من الثقات^(٣٨).

وهذه الأقسام المتعلقة بالعدالة والتي أشرت - في المقتراح - إلى إخراجها من ضمن دائرة الحديث الضعيف، ووضعها تحت مسمى الواهي لأنها هي التي لقتت الأنظار للقول بالتساهل في الروايات الضعيفة.

* الابتداع، وفي قبول روایته أو ردّها خلاف يتبيّن في حينه بعون الله تعالى: والمراد به اعتقاد ما حدث على خلاف المعروف عن النبي ﷺ عليه وسلم وأصحابه بشبهة وهو على قسمين:

القسم الأول: بدعة غير مكفرة كبدعة الخوارج والروافض غير المغالين وغيرهم من تأوّل مخالفاة أصول أهل السنة ظاهريًا، وفي قبول روایتهم خلاف، فالإمام مالك وابن سيرين وآخرون يرون رد روایة المبتدع قولًا واحدًا. والإمام الشافعي، وأبو حنيفة، وعلي بن المديني، وابن أبي ليلة، والثوري وآخرون يرون قبول روایة المبتدع ولو كان داعياً لبدعته ما لم يتم لهم باستحلال الكذب لنصرة مذهبة. قال الإمام الشافعي: "أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية من الروافض لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم"^(٣٩)، وأكثر العلماء يرون قبول روایة المبتدع غير الداعي لبدعته، ورد روایة الداعي لبدعته، والواقع أن المسألة كبيرة كما قال الذهبي، والذي أراه أعدل الآراء هو القول بقبول روایة المبتدع غير الداعي لبدعته فمسألة البدعة تتفاوت في الترويج والممارسة والطبيعة.

-٣٥ نزهة النظر، ص ٤٤.

-٣٦ المصدر السابق.

-٣٧ المصدر السابق.

-٣٨ المصدر السابق.

-٣٩ أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي: الكفاية في علم الرواية، تحقيق: أبو عبد الله السورقي، وإبراهيم حمدي المدنى، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، ص ١٢٠.

القسم الثاني: من يكفر ببدعه كالغلاة من الروافض الحولية..، وهؤلاء لا إشكال في رد مروياتهم^(٤٠).

* انحرام المروءة وهي تبحث في التخلّق بأخلاق المهنة الحديثية..: وهي شيمة تتمثل في حسن الأخلاق والعادات، وتعتمد في الأساس على العرف وضوابطه، ومثلوا لها بالأكل في الأسواق، والانبساط في المداعبة والمزاح... والقبول والرد في انحرام المروءة يعتمد بشكل أساس على شخصية العالم والعرف فابن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبو حاتم^(٤١) يرون أخذ الأجر على تعليم الحديث قادحا في المروءة، وسببا من أسباب رد الرواية، وبعضهم غالى في أمرها كشعبة بن الحجاج عندما سُئل عن محمد بن جعفر المدائني قال:رأيته يركض على برذون فتركت حديثه، قال شعبة: قلت للحكم بن عتبة لم ترو عن زاذان قال: كان كثير الكلام وأشباه ذلك^(٤٢).

- ما يتعلق بضبط الرواية: وتنطوي تحته خمسة أقسام:

* سوء الحفظ: وهو ما لم يترجم إصابة الراوي على جانب خطئه، ويأتي على ضربين:
الأول: أن يكون سوء الحفظ ملازمًا للراوي ويُقبل حديثه بشروط وقرائن محددة^(٤٣).
الثاني: أن يكون سوء الحفظ طرئاً على الراوي كالمختلط فيقبل حديثه الذي رواه في حالة تمييزه^(٤٤).

* كثرة المخالفات: وهو أن يخالف الراوي مَنْ هو أوثق منه، وحديثه تحت مسمى الضعيف ولكنه يتفرّع عن هذه المخالفات بحسب ما تقتضيه قواعد علوم الحديث أنواع عديدة هي: الشاذ، والمنكر، والمقلوب (مخالفة بالتقديم والتأخير)، ودرج الإسناد، ومدرج المتن (تغيير السياق)، والمضرور (مخالفة بإبدال)، والمصحّف (مخالفة بتغيير حرف)، والمحرّف (مخالفة بتغيير الشكل)، والمزيد في متصل الأسانيد (مخالفة بزيادة راو) وهذه الأنواع غير صالحة للترقية، ولا للاحتجاج لأن العمل بخلافها هو الأولى، ما عدا المضرور والمزيد في متصل الأسانيد، فمسألة القبول والرد فيما

٤٠- محمد بن إسماعيل الأمير الصناعي: ثمرات النظر، تحقيق: رائد بن صبري، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٩٩٦م، ج١، ص١٢٥.

٤١- الكفاية في علم الرواية، ص٢٤١.

٤٢- تدريب الراوي، ج١، ص٣٠٦.

٤٣- مثل له بعض أهل الحديث بالشاذ، انظر: نزهة النظر، ص٧٧.

٤٤- المصدر نفسه، وحديثه إن تطبع سبيع الحفظ بمثله أو بأعلى منه ارتقى حديثه للحسن لغيره.

تحتاج للنظر والتحرير^(٤٥).

* كثرة الوهم وهو ما يُسمى بالعلل: وهو خطأ ووهم يطرأ على الرواية، وله صور في الإسناد والمتن وذلك كإسناد المرسل، ورفع الموقف والمقطوع، ومخالفة الحديث للقرآن الكريم، أو حديث صحيح معمول به، أو للعقل كحديث: "ولد الزنا شر الثلاثة"^(٤٦)، كان ابن عباس يقول في ولد الزنا: "لو كان شر الثلاثة لم يتأن بأمه أن تُرجم حتى تضنه"^(٤٧)، أو ... والطريق إلى معرفته جمع طرق الحديث والنظر في اختلاف رواته وفي ضبطهم وإتقانهم حتى يتبيّن موضع الوهم والعللة^(٤٨).

* شدة الغفلة وهي صفة ملزمة لصاحبها وحديثه يدخل في مسمى المنكر، وأطلق السيوطي عليه اسم المتروك^(٤٩). أورد الخطيب في الكفاية عن ابن عباس قال: "لا يكتب عن الشيخ المغفل"^(٥٠) والغفلة التي يرد بها الحديث كأن يكون في كتابه غلط فيقال له في ذلك فيترك ما في كتابه ويحدث بما قالوا أو يغيّره في كتابه بقولهم ... أو يصحّف ذلك تصحيفاً فاحشاً يقلب المعنى .. فيفكّ عنه. كما حدث هذا لكتب أبي مسعود الزجاج فأعلم له ابن عمار على الحديث الغلط والخطأ: رجاء لا تحدث بتلك الأحاديث قال: صَحَّهَا لِي، قال: فَصَحَّحْتُهَا أَنَا وَفَلَانُ، قال: فَضَمِّنْ أَنْ لَا يَحْدُثْ بِهَا، قال: ثم جعل يحدث بتلك الأحاديث غيري على ما صحّتها له، ولم يذكر تصحيحي لتلك الأحاديث فإذا لقيته وسألته قال: لَا أَحْدُثْ بِهَا، ثم جعل يحدث بها غيري، قال ابن عمار: فَأَنَا أَحْدُثْ عَنْ مُثْلِ هَذَا لَا وَلَا بِحْرَفٍ^(٥١) ويوصف الغفل بعدم الفطنة واليقظة والإتقان وتعرف الغفلة بالتلقين^(٥٢).

-٤٥ نزهة النظر، ص ٦٧-٦٨.

-٤٦ أخرجه الحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٠، وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ج ٢، ص ٢٣٣.

-٤٧ يوسف بن عبد الله بن عبد البر، التمهيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوى، محمد عبد الكبير، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ج ٢٤، ص ١٣٤، ونقل عن عائشة: "في ولد الزنا" قالت ما عليه من ذنب أبويه شيء ثم قرأت: ﴿وَلَا تَنْزِرْ وَازِرَةً وَزُرَّ أَخْرَى﴾.

-٤٨ انظر: التدريب، ج ١، ص ٢٥٣، نخبة الفكر، ص ٢٣٠.

-٤٩ تدريب، ج ١، ص ٢٤١.

-٥٠ الكفاية في علم الرواية، ج ١، ص ١٤٨.
-٥١ المصدر نفسه.

-٥٢ المصدر نفسه، ص ١٤٩، وبوب الخطيب له: "باب رد حديث من عرف بالتلقين...".

*
فحش الغلط وهو أن يزيد خطأ الراوي زيادة فاحشة يخرج بها عن الاعتبار في المتابعة وبعد
بها الحديث مُنكراً، وسمّاه السيوطي بالمتروك أيضاً كما هو الحال في رواية ظاهر الفسق وشديد الغفلة .
قال ابن المبارك، وأحمد بن حنبل، والحميدي وغيرهم: "من غلط في حديثه فيبيّن له غلطه فلم يرجع
وأصرّ على غلطه سقطت روایاته"^(٥٣).

وبعد التفصيل في تلك المقاييس العاملة في رد الرواية أصبح التفريق أكثر وضوحاً بين الواهي
والضعيف من الروايات فالكذب والتهمة به وما على شاكلتهما - كما تبيّن من قبل - العلماء لم يعيرواها
شأننا لفطر الضعف الذي لا يمكن جبره بحال من الأحوال، وإنما جاء الخلاف والاختلاف في حديث
المبتدع والمجهول بقسميه مجهول الحال والعين، فإن بطون الكتب من الصاحح والسنن تعاملت مع
أحاديث المجاهيل والمبتدعة بالاحترازات المشروطة وفق معايير معتبرة قبولاً وردًا فإن مسألة الجرح
مسألة نسبية أحياناً تكون غير قادحة في الراوي مما جعل من الضروري التفريق بين بدعة وأخرى،
وبين جهالة وجهالة.

وعليه يمكن القول بأن يسر الضعف يميل في غالبه إلى سبب الطعن في ضبطه منه في عدالته ،
لذلك عندما يشير العلماء إلى توهين الأسانيد فالغالب أن هذا التوهين يكون بسبب الطعن في عدالة
الرواية.

ومن أمثلة ذلك قول الحكم: أوهى أسانيد الشاميين محمد بن قيس المصلوب ، عن عبيد الله
بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة: فالمصلوب كان يضع الحديث في الزندقة ،
وعبيد الله مختلف فيه وهو إلى الضعف أقرب ، وعلى بن يزيد ضعفه وتركه الدارقطني ، وأما القاسم
 فهو ابن عبد الرحمن الشامي وهو صدوق يرسل كثيراً وله أفراد.

وقيل أوهى أسانيد ابن عباس السدي الصغير محمد بن مروان، عن الكلبي ، عن أبي صالح ،
عن ابن عباس. فمحمد بن مروان تركوه واتهموه بالكذب ، والكلبي محمد بن السائب تركوه وكذبه
سليمان التيمي وزائدة بن معين ، وأبو صالح باذام ضعيف مدلّس. وسمّاه ابن حجر بسلسلة
الكذب^(٤) مع أن كثيراً من المفسّرين يرجعون لهذه السلسلة في تفاسيرهم !

فكل هذه الدلائل تشير إلى أن جانب العدالة كان بالغ الحساسية وكان ذا دور فعال في رد
الأخبار.

-٥٣- المنهل الراوي، ص ٦٦.

-٥٤- تدريب الراوي، جزء ١، ص ١٨١.

- ب-

أما السقط في السنّد:

في يكن إجراء تفصيل بشكلٍ أوضح فيما يتعلق بالسقط في السنّد وفق ما بيننا في الطعن في الراوي لتنبّلور الأفكار بشكل جلي عند مناقشة مذاهب العلماء في العمل بالحديث الضعيف، حيث إن الحكم على هذه المسالة ضروري للملائمة أطراها قبل الخوض في نتائجها التي ترتكز بشكل أساس على الأسس والمعايير المعتبرة في حد الضعف حيث قسم العلماء السقط في السنّد إلى:

* سقط ظاهر: وتحتله عدة مسميات (يمكن النظر إلى الجدول في ص ٦) ومثلاً له :

بالمرسل: وهو ما رواه التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم، هذا ما عليه جمهور المحدثين^(٥٥). أما مذهب كثير من الأصوليين والفقهاء والزيدية وبعض أهل الحديث فيعيرون المرسل بما رواه التابعون وأتباعهم عن النبي صلى الله عليه وسلم، فالمرسل والمنقطع والمعرض عندهم سواء، وبهذا قال الإمام المازري: ”رواية التلميذ عن شيخ شيخه، كقول سحنون قال مالك وكقول مالك قال ابن عمر^(٥٦)“، ومن أمثلة ذلك قال مالك في الموطأ: أن ابن شهاب قال: ”وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: آمين“^(٥٧)، وقال الإمام أبو الحسن الأبياري: ”أن يكون في طريق الخبر راو ملتبس العين إما أن لا يذكر أو أن يذكر على الإبهام“^(٥٨). وهو ضعيف عند جماهير المحدثين والشافعية^(٥٩)، وكثير من الفقهاء وأصحاب الأصول، وذلك للجهل بحال الراوي المحذوف، لأنّه يحتمل أن يكون غير صاحبي. وإذا كان كذلك فيحتمل أن يكون ضعيفاً، وإن اتفق أن يكون المرسل لا يروي إلا عن ثقة فالتوثيق مع

-٥٥ انظر: أبا عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن الصلاح: علوم الحديث، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٤ هـ، ط ٣، ص ٥٢، عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير: الباعث الحديث، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣ هـ، ص ٤٥، حمادي اليوسفي: مراسيل الموطأ برواية يحيى بن يحيى الليثي، رسالة دكتوراه نوقشت: سنة ١٤٠٢ هـ، ص ١٩-٥.

-٥٦ الحافظ أبو سعيد بن خليل كيكيلي العلائي: جامع التحصيل، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، بيروت، ط ٢، ١٤٠٧ هـ، ص ٢٦.

-٥٧ مالك بن أنس الأصبهاني: موطأ مالك، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، د. ت، مصر، ج ١، ص ٨٧.

-٥٨ جامع التحصيل، ص ٢٦.

-٥٩ اشترط الشافعية لقبول المرسل شروطاً، انظر في ذلك بحثاً منشوراً في العدد الأول لمجلة الإسلام في آسيا، بعنوان: الصناعة النقدية في الأحاديث المرسلة، وهو من إعداد الباحث.

الإبهام غير كاف^(٦٠). وقال مسلم في مقدمة صحيحه: "والمرسل من الروايات في أصل قولنا، وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة"^(٦١).

والعلق: وهو ما حذف من مبتدأ إسناده واحد فأكثر كقول الشافعي قال نافع أو قال ابن عمر أو قال النبي صلى الله عليه وسلم ... ولم يستعملوه فيما سقط وسط إسناده أو آخره لتسميتهم بالمنقطع والمرسل، وأورده البخاري كثيرا^(٦٢).

المضل: ما رواه تابع التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم^(٦٣)، وقيل ما سقط منه اثنان فأكثر على التوالي^(٦٤)، وهو ضعيف لجهالة المحدثين قابل للترقية.

والمنقطع: ورد في حدّه أقوال ثلاثة: **الأول:** ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان، وهو قول طائف من الفقهاء والمحدثين منهم الخطيب، وابن عبد البر إلا أن أكثرهم يصفون الانقطاع برواية من دون التابعي عن الصحابي مثل مالك عن ابن عمر. **الثاني:** المنقطع ما أحيل فيه قبل الوصول إلى التابعي رجل سواء أكان محدثاً كالشافعي عن الزهري أم مذكورة مبهمة كمالك عن رجل عن الزهري بهذا قال الحاكم وغيره. **الثالث:** المنقطع هو الموقف على التابعي أو من دونه قوله أو فعلاً حكاها الخطيب عن بعض العلماء وهو غريب. وهو ضعيف على الجميع قابل للترقية، وقد يخفى

-٦٠ ذكر السيوطي عشرة أقوال في حجية الأحاديث المرسلة، انظر: تدريب الراوي، ج ١، ص ١٩٨.

-٦١ مسلم بن الحجاج القشيري: صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، د.ت، بيروت، ج ١، ص ٣٠.

-٦٢ في صحيحه وليس بخارج من قبيل الصحيح وإن كان على صورة المنقطع فقد يفعل البخاري ذلك لكون الحديث معروفاً من جهة الثقات عن علقه عنه أو لكونه ذكره متصلاً في موضع آخر من كتابه أو لسبب آخر لا يصحبه خلل الانقطاع وهذا فيما يورده أصلاً أو مقصوداً لا في معرض الاستشهاد لأن الشواهد يحتمل فيها ما ليس من شرط الصحيح معلقاً كان الشاهد أو موصولاً وقد خطأ ابن حزم الظاهري في ردّه لحديث أبي مالك الأشعري في المعازف لقول البخاري فيه قال هشام بن عمار وساق السند وزعم أنه منقطع بين البخاري وهشام فإن الحديث معروف الاتصال بشرط الصحيح، انظر المنهل الروي، مصدر سابق، ج ١، ص ٤٩، أورد ابن حجر عن ابن الصلاح قوله: "إن وقع الحذف في كتاب التزمت صحته كالبخاري فما أتى فيه بالجزم دليلاً على أنه ثبت إسناده عنده وإنما حذف لغرض من الأغراض وما أتى فيه بغير الجزم ففيه مقال"، نخبة الفكر، ص ٢٢٩.

-٦٣ الكفاية في علم الرواية، مصدر سابق، ص ٢١.

-٦٤ تدريب الراوي، مصدر سابق، ج ١، ص ٢١١.

الانقطاع فلا يدركه إلا أهل المعرفة التامة كحديث العوام بن حوشب عن عبد الله بن أبي أوفى أنه ”كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قال بلال قد قامت الصلاة نهض وكبر“، قال أحمد بن حنبل: العوام لم يدرك ابن أبي أوفى، ومثل هذا كثير ولا سيما في الآحاد، ويعرف الانقطاع بمجيئه من وجه آخر بزيادة رجل أو أكثر^(٦٥).

* سقط خفي ويندرج تحته مسميات:

المدلس: سُمِّيَ بذلك لكون الراوي لم يُسمَّ منْ حدثه وأوهم سماعه للحديث ممن لم يحده به، ويرد بصيغة تحتمل وقوع اللقاء كعن ... فإن وقع بصيغة صريحة لا تجوز فيها كان كذلك^(٦٦)، وهو أقسام أشهرها تدليس الشيوخ، وتدليس التسوية، وتدليس السندي، والفصل في حديث المدلسين يعتمد على حال المدلس ورتبته فبعض التدليس مقبول، وبعضه مردود، وبعضه مقبول بشروط .

المرسل الخفي: وهو رواية الراوي عمن عاصره ولم يلقه وبينهما وساطة، ومن طرق معرفة الإرسال الخفي بإخباره عن نفسه، أو جزم إمام مطلع^(٦٧)، ...

يتبيَّن مما سبق أن السقط في السندي ترجع أسبابه في الأساس إلى الطعن في الرواية بأي حال من الأحوال، فإذا كان السقط هو الجهالة براو من رواة أي سندي ساقط فإن هذه الجهالة تكون بسبب واحد من الرواة المعلومين في سلسلة الإسناد فيقال: أرسله البصري، أو أعضله مالك، أو دَلَّسَهُ الوليد بن مسلم، فإن هذه التعبيرات في جملتها طعن في رواة الإسناد.

ولكن نسبة لاختلاف السقط في المكان والأشخاص فإن العلماء فرقوا بين سقط وآخر، فمثلاً المرسل عند تعريفه المنضبط الساقط فيه إما أن يكون صحابياً وهو لا يضر سقطه، وإما أن يكون تابعياً باعتبار التعريف له ما سقط منه ما بعد التابعي، فالعلماء ميزوا المرسل عن غيره كالمنقطع والمعلق ...، وغالباً ما قبل حديثه بشروط اعتبارية، أما المعلق والمنقطع فإن القول بقيوته يفسد أهمية الإسناد، وكذلك التدليس والإرسال الخفي، ولكن لأن السقط في السندي غالباً ما ينجبر إن جاء بطرق أخرى متصلة غير شديدة الضعف فإن السقط في الإسناد جهالة تزول بزوال أسبابها.

ولعلنا بعد هذه الجولة السريعة في التعريف بأهم الأسباب الموجبة لتضييف الرواية نخلص

إلى النقاط التالية:

-٦٥ انظر: المنهل الروي، ص ٤٧.

-٦٦ نخبة الفكر، ص ٢٢٩.

-٦٧ المصدر السابق.

- إن مسألة التضعيف تعتمد في أساسها على غلبة الظن، وهو المعول به في خبر الآحاد قبولاً ورداً.
- إن مناهج العلماء في التجریح تختلف مدارسها بين متساہل ومعتدل ومتشدد.
- الضعيف درجات متفاوتة في ضعفها بين الخفة والشدة فبعضها صالح للعمل، وقد ينجز بخبر آخر فيرقّيه لدرجة الحديث المقبول فيعمل به بموجب الاعتبار والتابعات والشواهد.
- بعض مراتب الضعيف متداخلة مع الحسن وفق آراء بعض علماء الجرح والتعديل حيث يرى بعضهم أن كتابة الحديث للاعتبار ضمن التعديل، ويرى آخرون أن الاعتبار هو أول درجات الجرح.

المعايير المنهجية في حكم العمل بالرواية الضعيفة

إن الفصل في حكم العمل بالحديث الضعيف هو غاية البحث وثمرة المنشودة من خلال الغوص في الأسباب وسيرها ومعرفة الدافع التي أدت بدورها للوهن والضعف في الرواية، وخير مداخلة تمهيدية لذلك قول الإمام ابن أبي حاتم صاحب كتاب الجرح والتعديل، وأحد أبرز الذين تكلموا في علم الرجال حيث قال: "... ولما كان الدين هو الذي جاءنا عن الله عزّ وجلّ وعن رسوله صلى الله عليه وسلم بنقل الرواة حق علينا معرفتهم، ووجب الفحص عن الناقلة، والبحث عن أحوالهم، وإثبات الذين عرفناهم بشرط العدالة، والثبت في الرواية مما يقتضيه حكم العدالة في نقل الحديث وروايته، بأن يكونوا أمناء في أنفسهم، علماء بدينهم، أهل ورع وتقوى وحفظ للحديث وإنقان به وثبتت فيه، وأن يكونوا أهل تمييز وتحصيل، لا يشوبهم كثير من الغفلات ولا تغلب عليهم الأوهام فيما قد حفظوه ووعلوه، ولا يشبه عليهم بالأغلوطات. وأن يعزل عنهم الذين جرّهم أهل العدالة، وكشفوا لنا عن عوراتهم في كذبهم، وما كان يعتريهم من غالب الغفلة، وسوء الحفظ، وكثرة الغلط والسهو والاشتباه ليعرف به أدلة هذا الدين وأعلامه وأمناء الله في أرضه على كتابه وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وهم هؤلاء أهل العدالة فيتمسك بالذى روى ويعتمد عليه، ويحكم به وتجري أمور الدين عليه. وليرى أهل الكذب تخرضاً، وأهل الكذب وهما، وأهل الغفلة والنسيان والغلط ورداءة الحفظ فيكشف عن حالهم وينبأ عن الوجه الذي كان مجرّى روایتهم عليها إن كذب فكذب، وإن وهم فوهم، وإن غلط فغلط وهؤلاء هم أهل الجرح، فيسقط حديث منْ وجب منهم أن يسقط حديثه، ولا يعبأ به ولا يعمل عليه، ويكتب حديث منْ وجب كتب حديثه منهم على معنى الاعتبار، ومن حديث بعضهم الآداب الجميلة والمواعظ الحسنة ... ومنهم الصدوق في روايته الورع في دينه الثبت

الذى يهم أحيانا وقد قبله الجهابذة النقّاد فهذا يحتاج بحديثه أيضا. ومنهم الصدق الورع المغفل الغالب عليه الوهم والخطأ والسهوا والغلط فهذا يكتب من حديثه الترغيب والترهيب، والزهد، والآداب ولا يحتاج بحديثه في الحال والحرام، ومنهم مَنْ قد أُلْقِى نفْسَه بِهِمْ وَدَلَسَهَا بَيْنَهُمْ مَنْ قَدْ ظَهَرَ لِلنَّقَادِ الْعُلَمَاءِ بِالرِّجَالِ مِنْهُمُ الْكَذَّابُ فَهُذَا يَتَرَكُ حَدِيثَهُ، وَتُتَرْجَحُ روایته لبعض ولا يشتغل به... ”^(٦٨).

وهذه المداخلة المُفْهِّمة لابن أبي حاتم لقضية التعامل مع الرواية بشكل عام ومن ضمنها الضعيفة تبيّن لنا أن العلماء أسسوا طريقة ذات منهجية منضبطة، وهي في ذات الوقت متباعدة في العمل بالرواية الضعيفة، بلورت وبصورة واضحة نقاط الخلاف والاتفاق في التعامل مع الرواية الضعيفة روايةً عملاً، وانبثق عن ذلك ثلاثة مذاهب لها منهجية قائمة على أدلة اعتمادتها في تعاملها مع الرواية الضعيفة، ويمكننا أن نصل لرؤية جوهرية أكثر وضوحاً من خلال المناقشة العلمية لهذه المذاهب، لتوصلنا لرؤية أكثر انضباطاً تصطبخ معها معايير عصرية في سبيل إعادة النظر في كثير من القضايا ذات الصلة، وهذا ما يتأكد في حينه بعون الله تعالى.

المذهب الأول:

يرى أصحابه جواز العمل بالحديث الضعيف مطلقاً في الحال والحرام والفرض والواجب وتنسب هذا المذهب لجماعة من العلماء أبرزهم الإمام أحمد بن حنبل - كما ورد في رواية ابنه عبد الله عنه قال: ”سمعت أبي يقول الحديث الضعيف أحب إلينا من الرأي“^(٦٩) - وتلميذه الإمام أبي داود السجستاني وهذا ما أشار إليه في رسالته لأهل مكة حيث كان يأخذ مأخذ الإمام أحمد ويخرج الإسناد الضعيف لأنّه أقوى عنده من رأي الرجال^(٧٠)، ووضع الإمام أحمد محتزرات محددة في سبيل قبول الحديث الضعيف، ومن أهمها:

- أن لا يوجد في الباب غيره: قال ابن القيم: ”... لا يقدم على الحديث الصحيح شيء البة لا عملاً ولا قياساً ولا قول صاحب. وإذا لم يكن في المسألة حديث صحيح وكان فيها حديث ضعيف

٦٨- محمد بن إدريس بن أبي حاتم الرازي: *الجرح والتعديل*، ط ١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٥٢م، ج ١، ص ٥-٧.

٦٩- ابن حزم، المحلّى: ٦٨/١، الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت): ٤٨/١٣.

٧٠- محمد بن إسحاق بن محمد بن منده: *شروط الأئمة*، تحقيق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريواني، دار المسلم، الرياض، ط ١، ١٤١٤هـ، ص ٧٣.

وليس في الباب شيء يردد عمله فإن عارضه ما هو أقوى منه تركه للمعارض القوي...”^(٧١).

- **أن يكون الضعف يسيراً منجيناً**: وهو ما يسمى في مصطلح الترمذى ومن بعده بالحسن الغيره. أبرز من نسب هذا القول للإمام أحمد هو الإمام ابن تيمية، وتلميذه ابن قيم: "... وليس الضعيف في اصطلاحه هو الضعيف في اصطلاح المتأخرین بل هو والمتقدموں يقسمون الحديث إلى صحيح وضعيف. والحسن عندهم داخل في الضعيف بحسب مراتبه وأول من عرف عنه أنه قسمه إلى ثلاثة أقسام أبو عيسى الترمذى ثم الناس تبع له بعد، والحسن عندـه ما تعددت طرقـه، ولم يكن في رواـتهـ متـهمـ وليسـ بشـاذـ فـهـذاـ الحـدـيـثـ وأـمـثالـهـ يـسـمـيهـ أـحمدـ ضـعـيفـاـ، وـيـحـتـاجـ بـهـ وـلـهـذاـ مـثـلـ أـحمدـ الحـدـيـثـ الـضـعـيفـ الـذـيـ يـحـتـاجـ بـهـ بـحـدـيـثـ عـمـرـوـ بـنـ شـعـيبـ^(٧٢)، وـحـدـيـثـ إـبـرـاهـيمـ الـهـجـرـيـ^(٧٣) وـنـحـوهـماـ، فـأـحـمـدـ يـقـدـمـ الـضـعـيفـ الـذـيـ هـوـ حـسـنـ عـنـدـهـ ...ـ وـلـاـ يـلـتـفـتـ إـلـىـ الـضـعـيفـ الـوـاهـيـ الـذـيـ لـاـ تـقـومـ بـهـ حـجـةـ، بـلـ يـنـكـرـ عـلـىـ مـنـ اـحـتـاجـ بـهـ وـذـهـبـ إـلـيـهـ، فـإـنـ لـمـ يـكـنـ عـنـدـهـ فـيـ الـمـسـأـلـةـ حـدـيـثـ أـخـذـ فـيـهاـ بـأـقـوـالـ الصـحـابـةـ وـلـمـ يـخـالـفـهـمـ. وـإـنـ اـخـتـلـفـواـ رـجـحـ مـنـ أـقـوـالـهـمـ وـلـمـ يـخـرـجـ عـنـهـ فـيـهاـ، وـإـذـاـ اـخـتـلـفـ الصـحـابـةـ فـيـ مـسـأـلـةـ فـيـ الـغـالـبـ يـخـتـلـفـ جـوـاـبـهـ فـيـهاـ، وـيـخـرـجـ عـنـهـ فـيـهاـ رـوـاـيـاتـانـ أـوـ أـكـثـرـ فـكـلـ مـسـأـلـةـ عـنـ الصـحـابـةـ فـيـهاـ رـوـاـيـاتـانـ إـلـاـ وـعـنـهـ فـيـهاـ رـوـاـيـاتـانـ أـوـ أـكـثـرـ فـهـوـ أـتـبـعـ خـلـقـ اللـهـ لـلـسـنـ مـرـفـوعـهـاـ وـمـوـقـوفـهـاـ.

وـحـلـ الإـلـامـ اـبـنـ تـيمـيـةـ ذـلـكـ ...ـ بـأـنـ الـعـلـمـ إـذـاـ عـلـمـ أـنـ مـشـرـعـ بـدـلـيـلـ شـرـعيـ وـرـوـيـ فـيـ فـضـلـهـ حـدـيـثـ لـاـ يـعـلـمـ أـنـ كـذـبـ جـازـ أـنـ يـكـونـ الثـوابـ حـقـاـ، وـلـمـ يـقـلـ أـحـدـ مـنـ الـأـئـمـةـ إـنـ يـجـزـءـ أـنـ يـجـعـلـ

٧١ - محمد بن أبي بكر أيوب بن قيم: الفروسيّة، تحقيق: مشهور بن حسن بن محمود بن سلمان، دار الأندلس، حائل، السعودية، ط ١، ١٩٩٣، ص ٢٦٥.

٧٢ - سُئلَ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ: عَنْ عُمَرِ بْنِ شَعِيبٍ فَقَالَ: أَنَا أَكْتَبُ حَدِيثَهُ وَرِبِّيَا احْتَجَجْنَا بِهِ وَرِبِّيَا وَجَسَ فِي الْقَلْبِ مِنْهُ، وَعَامَةً مَا ضَعَفَ بِهِ فِي رَوْيَتِهِ بِالْوَجَادَةِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ الْأَوَّلِ عُمَرِ بْنِ الْعَاصِ الْمُحْسِنِ الْصَادِقَةِ، وَكَذَلِكَ رَوْيَتِهِ عَنِ الْمُسْعَفَاءِ، وَلَكِنْ إِذَا رَوَى عَنِ الْمُثَقَّفَاتِ فَحَدِيثُهُ حَجَةٌ عَنْدَ كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَرَوَى عَنْ بَعْضِ وَعْشِرِينَ تَابِعِيَا، اَنْظُرْ: أَبُو الْحَجَاجِ يُوسُفَ بْنَ الزَّكِيِّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ الْمَزِيِّ، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ، تَحْقِيقُ بَشِيرِ عَوَادِ مَعْرُوفِ، مَؤْسَسَةُ الرَّسَالَةِ، بَيْرُوتُ، ط ١، ١٩٨٠، ج ٢٢، ص ٦٤.

٧٣ - هو إبراهيم بن مسلم الهمجي، قال ابن حجر: لين الحديث، وقال أبو حاتم ليس بقوى، وقال ابن عدي إنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبي الأحوص عن عبد الله وعامة أحاديثه مستقيمة، وضعفه ابن معين والنمساني. قالوا كان يلعب بالشطرنج، انظر: ميزان الاعتدال، ج ١، ص ١٩١، الجرح والتعديل، ج ٢، ص ١٣١، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تقرير التهذيب، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ط ١، ١٩٨٦، ج ١، ص ٩٤.

الشيء واجباً أو مستحبة بحديث ضعيف، ومن قال هذا فقد خالف الإجماع، وهذا كما أنه لا يجوز أن يحرّم شيء إلا بدليل شرعي، ولكن إذا علم تحريمـه ورويـ حديثـ فيـ عـيـدـ الفـاعـلـ لهـ، ولـمـ يـعـلـمـ أنهـ كـذـبـ جـازـ أنـ يـرـوـيـ فـيـ جـوـزـ أنـ يـرـوـيـ فـيـ التـرـغـيـبـ وـالـتـرـهـيـبـ ماـ لـمـ يـعـلـمـ أنهـ كـذـبـ، لكنـ فـيـماـ عـلـمـ أنـ اللهـ رـغـبـ فـيـهـ أـوـ رـهـبـ مـنـهـ بـدـلـيـلـ آـخـرـ غـيـرـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ الـمـجـهـولـ حـالـهـ، وهـذـاـ كـالـإـسـرـائـيلـيـاتـ يـجـوزـ أنـ يـرـوـيـ مـنـهـ ماـ لـمـ يـعـلـمـ أنهـ كـذـبـ لـلـتـرـغـيـبـ وـالـتـرـهـيـبـ فـيـماـ عـلـمـ أنـ اللهـ تـعـالـىـ أـمـرـ بـهـ فـيـ شـرـعـنـاـ، وـنـهـىـ عـنـهـ فـيـ شـرـعـنـاـ، فـأـمـاـ أـنـ يـُـثـبـتـ شـرـعاـًـ لـنـاـ بـمـجـرـدـ إـسـرـائـيلـيـاتـ الـتـيـ لمـ تـثـبـتـ فـهـذـاـ لـاـ يـقـولـهـ عـالـمـ، وـلـاـ كـانـ أـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ وـلـاـ أـمـتـالـهـ مـنـ الـأـثـمـةـ الـأـجـلـاءـ يـعـتـمـدـونـ عـلـىـ مـثـلـ هـذـهـ الـأـحـادـيـثـ فـيـ الشـرـيـعـةـ، وـمـنـ نـقـلـ عـنـ أـحـمـدـ أـنـهـ كـانـ يـحـتـجـ بـالـحـدـيـثـ الـضـعـيـفـ الـذـيـ لـيـسـ بـصـحـيـحـ وـلـاـ حـسـنـ فـقـدـ غـلـطـ عـلـيـهـ وـلـكـنـ كـانـ فـيـ عـرـفـ أـحـمـدـ بـنـ حـبـنـ وـمـنـ قـبـلـهـ مـنـ الـعـلـمـاءـ أـنـ الـحـدـيـثـ يـنـقـسـمـ إـلـىـ نـوـعـيـنـ صـحـيـحـ وـضـعـيـفـ، وـالـضـعـيـفـ عـنـهـمـ يـنـقـسـمـ إـلـىـ ضـعـيـفـ مـتـرـوـكـ لـاـ يـحـتـجـ بـهـ وـإـلـىـ ضـعـيـفـ حـسـنـ...ـ (٧٤ـ).

وعند النظر لقول الإمام ابن تيمية وابن قيم بأن مراد الإمام أحمد بالحديث الضعيف هو الحسن عند المؤخرین، فإن هذا القول مشكل من وجوه ثلاثة:

الأول: ابن تيمية في الفقرة السابقة - عند شرحـهـ لـذـهـبـ الإـلـمـامـ أـحـمـدـ - يـحـلـ مـشـرـوـعـيـةـ الـعـلـمـ بـالـحـدـيـثـ الـذـيـ لـاـ يـعـلـمـ كـذـبـهـ وـأـنـ ثـوـابـهـ حـقـ، وـهـذـاـ مـاـ لـاـ شـكـ فـيـهـ وـلـكـنـ جـواـزـ الـعـلـمـ الصـالـحـ بـالـحـدـيـثـ الـذـيـ لـاـ يـعـرـفـ كـذـبـ نـاقـلـهـ لـيـسـ تـوـثـيقـاـ وـتـحـسـيـنـاـ فـيـ حـدـ ذاتـهـ لـلـحـدـيـثـ.

الثاني: يرى بعض العلماء أنَّ ابن حنبل يُجُوزُ العمل بالضعف في فضائل الأعمال دون الأحكام: "... ولا يجوز أن يعتمد في الشريعة على الأحاديث الضعيفة التي ليست صحيحة ولا حسنة لكنَّ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ وَغَيْرِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ جَوَزُوا أَنْ يُرَوَىَ فِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ مَا لَمْ يَعْلَمْ أَنَّهُ كَذَبٌ" (٧٥ـ)، ونص ابن قيم في ذات المعنى بقوله: "... فـتـوـيـ الإـلـمـامـ أـحـمـدـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ تـدـورـ عـلـىـ خـمـسـةـ أـصـوـلـ، الـأـصـلـ الـرـابـعـ مـنـ أـصـوـلـ الإـلـمـامـ أـحـمـدـ الـأـخـذـ بـالـمـرـسـلـ، وـالـحـدـيـثـ الـضـعـيـفـ إـذـاـ لـمـ يـكـنـ فـيـ الـبـابـ شـيـءـ يـدـفـعـهـ، وـهـوـ الـذـيـ رـجـحـهـ عـلـىـ الـقـيـاسـ وـلـيـسـ الـمـرـادـ بـالـضـعـيـفـ عـنـهـ الـبـاطـلـ وـلـاـ الـمـنـكـرـ وـلـاـ مـاـ فـيـ روـاتـهـ مـتـهمـ بـحـيـثـ لـاـ يـسـوـغـ الـذـهـابـ إـلـيـهـ وـالـعـلـمـ بـهـ..." (٧٦ـ) وـمـاـ لـمـ يـعـلـمـ ثـبـوـتـهـ وـلـاـ يـعـلـمـ

-٧٤ـ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الْحَلِيلِ بْنَ تَيْمَيَّةَ الْحَرَانِيِّ: مَجْمُوعُ الْفَتاوَىِ، ج ١، ص ٢٥١.

-٧٥ـ نـفـسـ المـصـدرـ، ص ٢٥٠.

-٧٦ـ مـحـمـدـ بـنـ أـبـيـ بـكـرـ بـنـ قـيـمـ الـجـوـزـيـةـ: تـوـضـيـحـ الـمـقـاصـدـ وـتـصـحـيـحـ الـقـوـاـدـ فيـ شـرـحـ قـصـيـدةـ الإـلـمـامـ بـنـ قـيـمـ،

تـحـقـيقـ: زـهـيرـ الشـاوـيـشـ، الـمـكـتبـ الـإـسـلـامـيـ، بـيـرـوـتـ، طـ٣ـ، ١٤٠٦ـهـ، جـ٢ـ، صـ٣٨٤ـ.

كذبه فمظنه الضعيف غير المتروك ولا المنكر.

الثالث: إن القول بأن الحسن لم يكن معروفاً قبل الترمذى قول مردود لقول الإمام السيوطي "...كتاب الترمذى أصل في معرفة الحسن وهو الذي شهره وأكثر من ذكره، قال السيوطي: قال ابن الصلاح: وإن وجد في متفرقات من كلام بعض مشايخه والطبيقة التي قبله كأحمد والبخاري وغيرهما، قال العراقي: وكذا مشايخ الطبقة التي قبل ذلك كالشافعى".^(٧٧)

والواقع أن ضابط العلماء في ضبط رأي الإمام أحمد يحتاج لضبط أكثر وضوحاً، فإن الصلاح يرى أن الإمام أحمد يرى العمل بالحديث الضعيف فقط في فضائل الأعمال دون العقائد والأحكام الأمر الذي يدعو للتساؤل، وذلك إن كان مقصد هذه الضعيف هو الحسن عند المؤخرین فلماذا يقول إن روينا في الحال والحرام تشدّنا وإن روينا في ... تساهلنا؟

- تقديم الحديث الضعيف على القياس:

من أصول الإمام أحمد الأخذ بالمرسل والحديث الضعيف إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه، وهو الذي رجحه على القياس وليس المراد بالضعف عنده الباطل أو المنكر أو الذي في رواته متهم بهذا كما تقدم لا يسوغ الذهاب إليه والعمل به لأن الضعيف عنده مراتب، فإذا لم يوجد في الباب أثراً يدفعه، ولا قول صاحب، ولا إجماعاً على خلافه كان العمل به عنده أولى من القياس.

وهذا من أصول مذاهب الأئمة من الفقهاء من حيث الجملة فإنه ما من أحد منهم إلا وقد قدم الحديث الضعيف على القياس، فأبو حنيفة قدم حديث: "القهقةة في الصلاة"^(٧٨) على محضر القياس، وأجمع أهل الحديث على ضعفه. وقد حديث الوضوء بنبيذ التمر على القياس، وأكثر أهل الحديث يُضعفُه، وقد حديث "أكثر الحيض عشرة أيام"^(٧٩)، وهو ضعيف باتفاقهم على محضر

-٧٧

انظر: تدريب الرواية، ج ١، ص ١٦٦، والمنهل الروي، ص ٣٨.

-٧٨

وقال أحمد ليس في الضحك حديث صحيح، التحقیق في أحادیث الخلاف، مصدر سابق، ج ١، ص ١٩٨.

-٧٩

أبو حاتم محمد بن حبّان البستي: المجموعين، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ج ١، ص ٢٤٥ من حديث حسين بن علوان: من أهل الكوفة كان يضع الحديث على هشام بن عروة وغيره من الثقات وضعاً لا تحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب كذبه أحمد بن حنبل رحمه الله روى عن هشام عن أبيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أكثر الحيض عشرة وأقله ثلاثة"، وقال أبو حنيفة تقدّم أيام عادتها إن كانت لها عادة وإن كانت مبتدئة قعدت أكثر الحيض وذلك عنده عشرة أيام، محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبي: بداية المجتهد، دار الفكر، بيروت، (د.ت)، ج ١، ص ٣٩.

القياس، فالذي تراه في الثالث عشر مساوٍ في الحد وفي الحقيقة والصفة لدم اليوم العاشر، وقدم حديث: "لا مهر أقل من عشرة دراهم"^(٨٠)، وأجمعوا على ضعفه بل بطلانه على محض القياس، فإن بذل الصداق معاوضة في مقابلة بذل البضع فما تراضيا عليه جاز قليلاً أو كثيراً.

وقدم الشافعي: حديث "جواز الصلاة بمكة" على ضعفه ومخالفته لقياس غيرها من البلدان، وقدم في أحد قوله حديث: "من قاء أو رفع فليتوضاً ولبّين على صلاته"^(٨١) على القياس مع ضعف الخبر وإرساله.

وقدم مالك: الحديث المرسل، والمنقطع، والبلاغات، وقول الصحابي على القياس. فإذا لم يكن عند الإمام أحمد في المسألة نصٌّ، ولا قول للصحابة أو واحد منهم، ولا أثر مرسل أو ضعيف، عدلَ إلى الأصل الخامس وهو القياس فاستعمله للضرورة. وقد قال في كتاب الخلال سألت الشافعي عن القياس فقال إنما يُصار إليه عند الضرورة انتهى^(٨٢).

- تقديم الحديث الضعيف على الرأي:

عن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: سألت أبي عن الرجل يكون ببلاد لا يجد فيه إلا صاحب حديث لا يعرف صحيحه من سقيمه وأصحابهرأي فتنزل به النازلة من يسأل؟ فقال أبي: يسأل صاحب الحديث، ولا يسأل صاحب الرأي، ضعيف الحديث أقوى من رأي أبي حنيفة. ويرى ابن تيمية أن مفهوم قول الإمام أحمد بالضعف خير من الرأي هو الحسن باصطلاح المتأخرين^(٨٣).

-٨٠ وهو عند أبي حنيفة وأصحابه أن أقله عشرة دراهم أو ما يوازيها واستدلوا بما أخرجه الدارقطني: "لا مهر أقل من عشرة دراهم" وهذا لو صح لكان معارضاً لما تقدم من الأحاديث الدالة على أنه يصح أن يكون المهر دونها ولكنه لم يصح، محمد بن علي بن محمد الشوكاني: نيل الأوطار، تحقيق محمد سعيد البدرى، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٩٩٢م، ج ٦، ص ٣١١، وانظر: أبو الحسن علي بن عمر الدارقطنى البغدادي: سنن الدارقطنى، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يمانى، دار المعرفة، بيروت، ١٩٦٦م، ج ٣، ص ٢٤٦، فعن أبي سيار البغدادي قال سمعت أحمد بن حنبل يقول: لقى غياث بن إبراهيم داود الأودي عن الشعبي عن علي رضي الله عنه: "لا مهر أقل من عشرة دراهم" فصار حديثاً.

-٨١ سنن الدارقطني، ج ١، ص ١٥٤.

-٨٢ توضيح المقاصد وتصحيح القواعد في شرح قصيدة الإمام ابن القيم، ج ٢، ص ٣٨٢ - ٣٨٣.

-٨٣ أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني: منهاج السنة، تحقيق: محمد رشاد سالم، مؤسسة قرطبة، ط ١، ج ٤، ص ٣٤١ - ٣٤٢.

قال ابن حزم الظاهري: "صدق أَحْمَدَ رَحْمَهُ اللَّهُ لِأَنَّ مَنْ أَخْذَ بِمَا بَلَغَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ لَا يَدْرِي ضَعْفَهُ فَنَدَأْجِرَ يَقِينًا عَلَى قَصْدِهِ إِلَى طَاعَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا أَمْرَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَأَمَّا مَنْ أَخْذَ بِرَأْيِ أَبِي حَنِيفَةَ، أَوْ رَأْيِ مَالِكٍ أَوْ غَيْرِهِمَا فَقَدْ أَخْذَ بِمَا لَمْ يَأْمُرْهُ اللَّهُ تَعَالَى قَطْ بِالْأَخْذِ بِهِ وَهَذِهِ مُعْصِيَةٌ لَا طَاعَةَ، وَقَدْ تَبَرَّأَ كُلُّ مَنْ تَرَى مِنَ الصَّاحَابَةِ وَالْتَّابَعِينَ وَمِنَ الْفَقِيهَاءِ مِنَ الرَّأْيِ وَنَدَمُوا عَلَى مَا قَدْ قَدَّمُوا مِنْهُ وَتَبَرَّؤُوا مِنْ قَدَّهُمْ فِي شَيْءٍ مِّنْهُ فَمَنْ أَخْلَى مَنْ دَانَ رَبَّهُ تَعَالَى بِرَأْيِ ...".^(٨٤)

- والذي تبيّن لي أن مراد الإمام أحمد ومن تبعه في مساواة الحديث الضعيف بالصحيح في العمل أن مرادهم من ذلك الحسن فيما اشتهر فيما بعد عند تقسيمات الترمذى، وذلك للإشارات التالية:
 - استدلال الإمام أحمد بأحاديث عمرو بن شعيب وهي كثيرة عند الترمذى^(٨٥) ومن قبيل الحسن في سُنْنَةِ .
 - إن موقف الإمام أحمد من العمل بالحديث الضعيف المستقر على تعريفه عند المتأخرین هو جوار العمل به في فضائل الأعمال بدليل قوله: "وإذا روينا في الفضائل ونحوها تساهلنا"^(٨٦).
 - إن القول بأن الحسن لم يكن معروفاً عند تقسيمات المحدثين قبل الترمذى يردد قول الإمام السيوطي ... كتاب الترمذى أصل في معرفة الحسن وهو الذي شهره وأكثر من ذكره، قال السيوطي: قال ابن الصلاح: وإن وجد في متفرقات من كلام بعض مشايخه والطبقية التي قبله كأحمد والبخاري وغيرهما، قال العراقي: "وكذا مشايخ الطبقية التي قبل ذلك كالشافعى"^(٨٧).

-٨٤ علي بن أحمد بن حزم الأندلسي: *الإحکام في أصول الأحكام*، دار الحديث، القاهرة، ط١، ٤٠٤ هـ، ج٦، ص ٢٢٦.

-٨٥ تكلم يحيى بن سعيد في حديث عمرو بن شعيب وقال هو عندها واه ومن ضعفه من قبل أنه يحدث من صحيفه جده عبد الله بن عمرو وأما أكثر أهل الحديث فيحتاجون بحديث عمرو بن شعيب فيثبتونه منهم أحمد وإسحاق وغيرهما، محمد بن عيسى بن سورة الترمذى: *سنن الترمذى*، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ت، ج ٣، ص ٣٢.

-٨٦ الكفاية، ص ١٣٤.

-٨٧ انظر: تدريب الرواية، ج ١، ص ١٦٦، النهل الروي، ص ٣٨.

المذهب الثاني:

يرى أصحابه عدم جواز العمل بالحديث الضعيف مهما تفاوتت درجة ضعفه ولا يلتقطون القول: "بأن وهن الأول كان لضعف إتقان رواية الصدوق فمجيئه من وجه آخر دال على عدم اختلال حفظه قوي..." (٨٨).

وعزا ابن رجب الحنفي هذا القول لمسلم، قال ابن رجب: "وظاهر ما ذكره مسلم في مقدمته يقتضي ألا تروي أحاديث الترغيب والترهيب إلا عن تروي عنه الأحكام" (٨٩). إشارة لقول مسلم: "وبعد يرحمك الله فلولا الذي رأينا من سوء صنيع كثير من نصب نفسه محدثا فيما يلزمهم من طرح الأحاديث الضعيفة والروايات المنكرة وتركهم الاقتصار على الأحاديث الصحيحة المشهورة مما نقله الثقات المعروفة بالصدق والأمانة بعد معرفتهم وإقرارهم بأسننتهم أن كثيرا مما يقدفون به إلى الأغبياء من الناس هو مستنكر ومنقول عن قوم غير مرضيبي من ذم الرواية عنهم أئمة أهل الحديث. لما سهل علينا الانتصار لما سالت من التمييز والتحصيل، ولكن من أجل ما أعلمناك من نشر القوم الأخبار المنكرة بالأسانيد الضعاف المجهولة وقدفهم بها إلى العوام الذين لا يعرفون عيوبها خف على قلوبنا إجابتك إلى ما سالت" (٩٠)، ولقد بَوَّبَ الإمام مسلم في مقدمته أبواباً كثيرة في معنى النهي عن الرواية عن الضعفاء فمنها على سبيل المثال: (باب النهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحملها) (٩١).

وهو مذهب البخاري، وابن معين، وابن حزم الظاهري، وابن العربي المالكي، وأبي شامة الشافعي، وهو الظاهر أيضاً عند الإمام ابن تيمية، وابن قيم الجوزية وقد ظهر ذلك من خلال رأيهما بأن مراد الإمام أحمد بالضعف هو الحسن.

وذهب لهذا جماعة من المعاصرين كالشيخ أحمد محمد شاكر (٩٢)، والشيخ محمد ناصر الدين

-
- ٨٨ المنهل الروي، مرجع سابق، ٣٧-٣٨.
 - ٨٩ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنفي: شرح علل الترمذى، تحقيق: همام عبد الرحيم سعد، مكتبة النار، الأردن، ط١/١٩٨٧م، ص ٧٤.
 - ٩٠ صحيح مسلم، المقدمة، ج ١، ص ٧.
 - ٩١ نفس المرجع، ج ١، ص ١٢.
 - ٩٢ قد يكون الشيخ أحمد محمد شاكر متساهلاً حيث قوى حال بن لهيعة مطلقاً وقوى حال جماعة من الضعفاء وصحح أحاديث رجال قال فيها ابن حجر صدوق، أو صدوق يخطىء، أو مقبول. انظر تعليق الشيخ أحمد شاكر على المسند وتفسير الطبرى، وانظر في ذلك: عداب محمود الحمس، الرواة الذين سكت عنهم أئمة الجرح والتعديل بين التوثيق والتجميل، الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض، ١٤٠٥هـ، ص ١١٩.

الألباني يقول العالمة الشيخ أحمد محمد شاكر: "والذي أراه أن بيان الضعف في الحديث الضعيف واجب على كل حال، لأن ترك البيان يوهم المطلع عليه أنه حديث صحيح، خصوصاً إذا كان الناقل من علماء الحديث الذين يرجع إلى قولهم في ذلك، وأنه لا فرق بين الأحكام وبين فضائل الأعمال ونحوها في عدم الأخذ بالرواية الضعيفة، بل لا حجّة لأحد إلا بما صحّ عن النبيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من حديث صحيح أو حسن، وأما ما قاله أحمد بن حنبل وابن مهدي وابن المبارك: "إذا رويانا في الفضائل ونحوها تساهلنا فإنما يريدون به الأخذ بالحديث الحسن الذي لم يصل لدرجة الصحة فإن الاصطلاح في التفرقة بين الصحيح والحسن لم يكن في عصرهم مستقراً واضحاً، بل كان أكثر المتقدمين لا يصف الحديث إلا بالصحة أو الضعف فقط..."^(٩٣).

وفيما يبدو أنَّ الذي نحا هذا المنحى بأهل هذا المذهب هي تلك الأطوار التي مرَّ بها تدوين الحديث النبوي الشريف، فالبخاري ومسلم وشيوخهما الفضلاء كيحيى بن معين، وعلي بن المديني قد مَثَّلَ عهدهم العصر الذهبي لتاريخ تدوين الحديث، إذ كان الهدف من التدوين في هذا العصر هو تنقية الأحاديث والأخبار الصحيحة عن غيرها لا سيما حركة الوضع والضعف التي قد أخذت ذروتها في هذا العصر، ونشطت، وبعد التتبع والاستقصاء - الذي تلا هذا العصر تكاملت التصنيفات في علم الحديث والوسائل المساعدة له - كعلم تاريخ الرواية، ... - أصبح من الأهمية بمكان إعادة النظر في التعامل مع الرواية الضعيفة وفق مقتضيات هذا المذهب لأنَّ مسألة القبول والرد في الروايات مبنية على تغليب الظن، فبالمقاييس نفسها التي غالب على الظن تصحيح الروايات بها يؤخذ فيه بعين الاعتبار بالأحاديث التي غالب على الظن تضعيفها تضعيفاً خفيقاً "وهو ما أشرت إليه بالضعف المعتبر" وأن يعمل بها لا سيما في جانب الترغيب والترهيب كما سبقت ذلك عند مناقشة أصحاب المذهب الثالث بعون الله تعالى.

المذهب الثالث:

يرى أصحاب هذا المذهب جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال دون الأحكام، وهو مذهب جمهور أهل الحديث كابن حنبل وابن المبارك وابن مهدي وسفيان الثوري، وابن عبيدة وآخرين. وقد ثبت عن ابن حنبل وغيره من الأئمة قولهم: "إذا رويانا في الحلال والحرام شددنا، وإذا رويانا في الفضائل ونحوها تساهلنا"^(٩٤).

-٩٣- أحمد محمد شاكر: *الباعث الحثيث شرح مختصر علوم الحديث*, دار الكتب العلمية, بيروت, ص ٩٢-٩١.

-٩٤- ابن حجر العسقلاني: *القول المسدد*, تحقيق: مكتبة ابن تيمية, القاهرة, ط ١/١٤٠١ هـ, ص ١١.

إن هذا القول كان بمثابة رخصة ساهمت بشكل واسع في رواية كثير من الأحاديث الواهية والمنكرة بل والموضوعة استناداً على أن العلماء يجيزون رواية الضعيف في فضائل العمل والزهد والرقائق والترغيب والترهيب والقصص مما لا يتعلّق به حكم شرعي من الأحكام الخمسة: الحِلْ والتحريم والكرامة والإيجاب والاستحباب.

ويمكن أن نلاحظ بشكل واضح هذا التساهل في عبارة الإمام الشوكاني عند تعلّيقه على أحاديث توقيت الحجامة في نصف الشهر الآخر، ثم في ربيع، والرابع أنفع من أوله وآخره، وذلك أن الأخلاط في أول الشهر وآخره تسكن فأول ما يكون الاستفراغ في أثنائه. ثم علق الإمام الشوكاني على ذلك بقوله: "والحاصل أن أحاديث التوقيت وإن لم يكن منها شيء على شرط الصحيح إلا أن المحكوم عليه بعدم الصحة إنما هو في ظاهر الأمر لا في الواقع فيمكن أن يكون الصحيح ضعيفاً، والضعف صحبيحاً لأن الكذوب قد يصدق، والصدق قد يكذب، فاجتناب ما أرشد الحديث الضعيف إلى اجتنابه، واتباع ما أرشد إلى اتباعه من مثل هذه الأمور مما ينبغي لكل عارف، وإنما المنوع إثبات الأحكام التكليفية أو الوضعية أو نفيها بما هو كذلك"^(٩٥). وللواقع أن هذه المقارنة: الصدق قد يكذب والكذوب قد يصدق قد تؤدي بدورها لتجويع العمل بالموضوع فضلاً عن الضعف ولا شك أن من يكذب في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم هو وضع قولًا واحدًا.

وفي ذات المعنى أورد ابن حجر في القول المسدد في فضائل عسقلان من حديث أنس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "عسقلان أحد العروسين يبعث منها يوم القيمة سبعون ألفاً لا نجاسته عليهم يبعث منها خمسون ألفاً شهداء وفوداً إلى الله عز وجل وبها صوف الشهداء رؤوسهم مقطعة في أيديهم تتشجّأ وآذاجهم بما يقولون ﴿رَبَّنَا وَآتَنَا مَا وَعَدْنَا عَلَى رُسُلِكَ وَلَا تُخْرِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ فيقول صدق عبادي أغسلوهم في نهر البيضة فيخرجون منه نقاة بيضا فيسرحون في الجنة حيث شاؤوا"^(٩٦)، ثم سرد أقوال العلماء في موضع الإشكال في الحديث وهو أبو عقال^(٩٧)،

-٩٥ محمد بن علي بن محمد الشوكاني: *نيل الأوطار*، ج ٩، ص ١٠٢.

-٩٦ أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني: *المسندي*، مؤسسة قرطبة، (د.ت) مصر، ج ٣، ص ٢٢٥.

انظر القول المسدد، ص ٩ و ١٠ و ٢٧.

-٩٧ هلال بن زيد بن يسار بالتحتانية والمهملة أبو عقال بكسر المهملة ثم قاف البصري نزيل عسقلان قال ابن حجر: متوك من الخامسة، انظر: ابن حجر العسقلاني: *تقرير التهذيب*، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ط/١، ١٩٨٦م، ج ١، ص ٥٧٥.

فقال فيه أورده ابن الجوزي في الم الموضوعات بقوله: هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والإشارة تدور على أبي عقال، وقال ابن حبان: يروي عن أنس أشياء موضوعة ما حدث بها أنس قط، لا يجوز الاحتجاج به بحال، وقال الذبيبي في الميزان: باطل^(٩٨). ثم قال ابن حجر تعقيبا على ذلك: " هو في فضائل الأعمال والتحريض على الرباط في سبيل الله، وليس فيه ما يحيله الشرع ولا العقل، فالحكم عليه بالبطلان بمجرد كونه من رواية أبي عقال لا يتجه، وطريقة الإمام أحمد معروفة في التسامح في رواية أحاديث الفضائل دون أحاديث الأحكام كما تقدم في أول الكلام"^(٩٩)، ثم أورد عددا من الشواهد الحديثية قال: "وقد وجد له شاهد من حديث ابن عمر إسناده أصلح من طريق أبي عقال ... وليس فيه سوى بشير بن ميمون^(١٠٠) وهو ضعيف.

فابن حجر خالف في دفاعه عن هذا الحديث مذهبه في العمل بالحديث الضعيف وروايته فهو الذي لخص شروط العمل بالحديث الضعيف على حد قول السيوطي في التدريب^(١٠١).

وتلخصت شروط العمل بالرواية الضعيفة عند أصحاب هذا المذهب في الآتي:

- أن يكون الضعف فيه غير شديد، وبهذا الشرط يخرج حديث من انفرد من الكذابين، والمتهمين بالكذب ، والذين فحش غلطهم في الرواية، والحديث الذي كثرت طرقه لم تخل طريق منها من شدة الضعف.
- أن يكون ما ثبت به مندرج تحت أصل من أصول الشريعة لثلا يثبت ما لم يثبت شرعا به، وحينئذ يكون الضعف مؤكداً لذلك الأصل الكلي المعمول به أصلا.
- أن لا يعتقد ثبوته عند العمل به لثلا يُنسب للنبي صلى الله عليه وسلم ما لم يقله.
- أن لا يعارضه دليل آخر أقوى منه.

-٩٨ ميزان الاعتدال، ج ٧، ص ٩٨.

-٩٩ هذا القول يخالف قول ابن تيمية في معنى الضعيف المقصود عند الإمام أحمد فقد مثل له برواية إبراهيم الهجري، وعمرو بن شعيب، وابن حجر هنا حمل الإمام أحمد ما لم يتحمل وحمل مذهبة هو نفسه ما لم يتحمل فأبو عقال قال فيه هو متزوج والمتزوج متهم بالكذب فكيف يرتقي حديثه بالشواهد؟ ومن ثم كيف يقال فيه بجواز العمل به في فضائل الأعمال؟

-١٠٠ بشير بن ميمون الواسطي أصله خراساني ثم سكن مكة قال ابن حجر: "متزوج متهم من الثامنة مات سنة بضع وثمانين"، تقريب التهذيب، ج ١، ص ١٢٥.

-١٠١ ... وذكر شيخ الإسلام له ثلاثة شروط أحدها أن يكون شديداً فيخرج من انفرد من الكذابين والمتهمين بالكذب ومن فحش غلطه، انظر: التدريب، ج ١، ص ١٩٨.

-

أن يكون الحديث في القصص أو الموعظ أو فضائل الأعمال أو نحو ذلك مما لا يتعلق بصفات الله وما لا يجوز له وما يستحيل عليه سبحانه، ولا بتفسير القرآن، ولا بالأحكام كالحلال والحرام.

هذه خلاصة مذاهب العلماء في العمل بالحديث الضعيف، ولعل لكل مذهب أدبياته التي انبثقت عن الحالة الزمانية والمكانية التي مرّ بها علم نقد الرجال الذي صاحب علم الحديث منذ نشأته، فأصحاب المذهب الأول القائلون بتسوية الضعف بال الصحيح في العمل إنما قصدوا بذلك الحسن. بينما أصحاب المذهب الثاني يرفضون رفضاً مطلقاً كل رواية ضعيفة لأن المرحلة النقدية في عهدهم كانت ترتكز في الأساس على تقييم الصحيح عن غيره من الروايات بعد أن كان التدوين مشتملاً على الأحاديث والآثار صحيحها وضعيفها. أما أصحاب المذهب الثالث فإن التطور المرحلي لنقد الرواية الذي صحب التدوين أشهر القسم الثالث للحديث، وهو الحسن مما جعل التعامل مع الضعف في عصرهم أكثر وضوحاً وذلك بعد تقسيم الضعف لدرجات تتفاوت بتفاوت أسبابها.

الخاتمة:

إن مسألة التعامل مع الرواية الضعيفة من الجانب النظري قد أخذت تعقيداً متناهياً في الدقة من حيث الحد لها، والتعریف بأسبابها ودوافعها، أما من الجانب التطبيقي فإن اللبس لحق بالرواية الضعيفة الأمر الذي جعل من الضروري الأخذ بقول الإمام السيوطي: "... فمنه ما يصلح للاعتبار، وما لا يصلح ... فكان ينبغي الاهتمام بتمييز الأول عن غيره..."^(١٠٢). وهو ما أشرت إليه بضرورة التغريق فيه بين الواهي من الروايات، وبين الضعف المعتبر وفقاً لما يأتي:

-

ضعيف ضعفاً خفيفاً، وبالتالي فهو معتبر يُعمل به في فضائل الأعمال، وما شابهها إذا كان فرداً، وينجبر بغیره إذا تعدد طرقه ونحو ذلك، ويكون الإجبار بمساوٍ أو بأقوى وليس بأقل درجة.

-

ضعيف ضعفاً شديداً، وبالتالي فهو وإن لا يعمل به قط لا في فضائل الأعمال ولا في غيرها، وهو غير منجبر ولا يشهد له أصل شرعي^(١٠٣).

-

إن إدراج العلماء للواهي ضمن الضعف كان لضرورة اصطلاحية أي حتى يكون التعريف جاماً مانعاً يشمل كل مردود على تفاوت درجاته - كما بيّنا ذلك في المقدمة - وإن فالواهي

-١٠٢ راجع في الموضوع ص .٩٤

-١٠٣ محمد بن محمد أبو شيبة: الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، ص ٢٧٨ - ٢٧٩

من الروايات لا يشبه الضعيف في جانب جواز العمل أو إمكان الترقية. ولعل في الفصل بين

الضعيف المعتبر والواهي تحقيق فوائد عظيمة أهمها :

- تمييزه عن الضعيف صيانةً للشريعة الإسلامية، وذلك بالتبني على النصوص الواهية، وهذا ما بينه العلماء المجيرون للعمل بالضعف في فضائل الأعمال حيث اشترطوا في الضعيف المعتبر أن لا يكون شديد الضعف.
 - إمكانية العمل - على رأي منْ يرى جوازه بالحديث الضعيف - وفق ضوابط المجيدين للعمل بالضعف وهذا ما تبيّن في ثنايا البحث.
 - إمكانية الترجيح عند تعارض الأدلة سلباً أو إيجاباً.
 - إمكانية الجبر والترقية، فإن كان من جهة سوء حفظ أو اختلاط أو تدليس مع الصدق والديانة يجبر بتعذر الطرق ، وإن كان من جهة اتهام بالكذب أو الشذوذ أو فحش الخطأ لا يُجبر بتعذر الطرق والحديث محکوم عليه بالضعف،... وعلى ذلك ينبغي أن يحمل ما قيل أن لحق الضعيف بالضعف لا يفيد قوله^(٤).
- ولذلك انبرت أكثر تفصيات الحديث الضعيف على نقد الرجال من ناحيتي الضبط والعدالة، وهو ما يُسمى بالطعن في الرواية.
- وخلاصة مذهب الإمام أحمد يُجَوَّز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال دون الأحكام وفق قوله: "إذا رويانا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحلال والحرام والسنن والأحكام تشددنا في الأسانيد، وإذا رويانا عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضائل الأعمال وما لا يضع حكما ولا يرفعه تساهلنا في الأسانيد"^(٥). وأما القول بأنه يسوى بين الصحيح والضعف في الأحكام فمقصود ذلك عنده الحديث الحسن، وهذا مستنبط من تمثيله لذلك بأحاديث عمرو بن شعيب، وإبراهيم الهجري - كما تقدّم في ثنايا البحث - اللذين حسن الترمذى لحديثهما.
- بعد النظر في مناهج المحدثين في تعاملهم مع الرواية الضعيفة التي تفاوتت مواقفهم فيها تبعاً لتفاوتهم من مسألة الترجيح بين متساهل ومعتدل ومتشدد مما أثار أثراً بالغاً في تفاوت درجات الضعف بين الخفة والشدة فبعضها صالح للعمل بل قد ينجير بخبر آخر فيرقى له درجة الحديث

^{١٠٤} سيد حسن صديق القنوجي: الحطة في ذكر الصحاح الستة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٨٥م، ص ١٢٥.

^{١٠٥} الكفاية، ص ١٣٤.

المقبول فيعمل به بموجب الاعتبار والتابعات والشاهد. وبعض مراتب الضعيف متداخلة مع الحسن وفق آراء بعض علماء الجرح والتعديل حيث يرى بعضهم أن كتابة الحديث للاعتبار ضمن التعديل، ويرى آخرون أن الاعتبار هو أول درجات الجرح .. لذا فلا حرج بالعمل بالحديث الضعيف غير الواهي، وإن كان فردا في فضائل الأعمال وفق الشروط المعتبرة.

النوصيات:

- ضرورة التعريض لهذا المقترح وذلك بدراسته دراسة نقدية تُمكّن فيه بموجبها لقاعدة يُخرج فيها الواهي من الضعيف، ومن ثم إفراد كل منهما بتصنيفات خاصة اصطلاحا وعملا.
 - دراسة كتب التراث المعنية بنقل الأخبار، لا سيما نقلها لتلك الأخبار كان سببا من أسباب الخلط الذي شاب الرواية الضعيفة، وهذا ما أشار إليه الإمام ابن تيمية وابن الجوزي كما تقدم.
- والحمد لله رب العالمين.

* * *